الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان

UNFPA
صندوق الأمم المتحدة للسكان

هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

UNDP

قطر

العدالة بين الجنسين والقانون

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان

UNFPA
صندوق الأمم المتحدة للسكان

هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

UNDP

العدالة بين الجنسين والقانون

قطر

© 2202 الأمم المتحدة
حقوق الطبع محفوظة

تقتضي إعادة طبع أو تصوير مقتطفات من هذه المطبوعة الإشارة الكاملة إلى لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

النتائج والتفسيرات والاستنتاجات الواردة في هذه المطبوعة هي للمؤلفين، ولا تمثل بالضرورة الإسكوا أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أو صندوق الأمم المتحدة للسكان، أو هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ولا ترتب أي مسؤولية عليها.

ليس في التسميات المستخدمة في هذه المطبوعة، ولا في طريقة عرض مادتها، ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان من جانب الإسكوا أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو صندوق الأمم المتحدة للسكان أو هيئة الأمم المتحدة للمرأة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها أو تخومها.

الهدف من الروابط الإلكترونية الواردة في هذه المطبوعة تسهيل وصول القارئ إلى المعلومات وهي صحيحة في وقت استخدامها.

لا تتحمل الإسكوا ولا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ولا صندوق الأمم المتحدة للسكان، ولا هيئة الأمم المتحدة للمرأة أي مسؤولية عن دقة هذه المعلومات مع مرور الوقت أو عن مضمون أي من المواقع الإلكترونية الخارجية المشار إليها.

جرى تدقيق المراجع حيثما أمكن.

لا يعني ذكر أسماء ومنتجات تجارية أن الإسكوا أو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو صندوق الأمم المتحدة للسكان أو هيئة الأمم المتحدة للمرأة تدعمها.

مطبوعة صادرة عن:
الإسكوا، بيت الأمم المتحدة
ساحة رياض الصلح، صندوق بريد: 8575-11، بيروت، لبنان
الموقع الإلكتروني: www.unescwa.org

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
United Nations Development Programme, One UN Plaza, New York, NY, 10017, USA

صندوق الأمم المتحدة للسكان
70 أ، شارع النهضة، سرايات المعادي، القاهرة، مصر
الموقع الإلكتروني: arabstates.unfpa.org

هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
فيلا 37، شارع 85، سرايات المعادي، القاهرة، مصر
الموقع الإلكتروني: https://arabstates.unwomen.org/ar

صورة الغلاف: ©andresr/E+ via Getty Images

شكر وتقدير

هذه التقارير الوطنية هي ثمرة تعاون بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) والمكاتب الإقليمية لصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وما كان لهذا العمل أن يُنجز دون الجهود المتميزة لأشخاص كُثُر على المستويين الإقليمي والوطني.

من الإسكوا، ندى دروزه، رئيسة مركز المرأة في الإسكوا، التي أدارت مبادرة المساواة بين الجنسين والقانون، بما فيها تطوير المصفوفة وإعداد التقارير ويسرت بعض الاستشارات الوطنية في بعض الدول، تحت إشراف مهريناز العوضي مديرة مجموعة السكان والعدالة بين الجنسين والتنمية الشاملة. وقامت منار زعيتر، المستشارة الإقليمية في قضايا المساواة بين الجنسين وحقوق الانسان، بتطوير مضمون التقارير وإعدادها بشكلها النهائي باللغة العربية. واستفادت الإسكوا في إعداد هذه التقارير في مراحلها المختلفة من منال منشي، المستشارة الإقليمية في قضايا المساواة بين الجنسين، التي تولّت تجميع التقارير وتنسيقها في المراحل الأولى للعمل، وصوفيا ناصر، المتدربة في الإسكوا، التي أعدت المسودة الأولى للمصفوفة التقييمية المحدّثة اعتماداً على المؤشر الخاص بالمقصد الأول من الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة، والمتدربتين كارين مراد ورهف زاهر اللتين رافقتا العمل على المبادرة.

من المركز الإقليمي للدول العربية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي: كان لفرانسيس غاي، رئيسة فريق الشؤون المعني بقضايا المساواة بين الجنسين في المركز الإقليمي، ورانيا طرزي، رئيسة الفريق الإقليمي لقضايا المساواة بين الجنسين بالإنابة اسهامات في مراجعة التقارير الأولية ومواكبة الاستشارات الوطنية في بعض البلدان وتنظيم أعمال مبادرة المساواة بين الجنسين والقانون بشكل عام. كما شاركت كل من ليان مكاي، مستشارة سيادة القانون، وأنيسة والجي، أخصائية برنامج سيادة القانون والأمن وحقوق الانسان، وأرمانيا ايمباي، أخصائية سيادة القانون والأمن وحقوق الإنسان في مراحل مختلفة من إعداد التقارير.

ومن المكتب الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة: أسهمت كل من سيمون إيلي أولوش أولونيا، مستشارة إقليمية في المشاركة السياسية للمرأة، وكلير فان لوفرين، محللة برامج، واستير مولامبا، مساعدة محلل برامج في مراجعة التقارير الأولية ومواكبة الاستشارات الوطنية في بعض البلدان وتنظيم أعمال مبادرة المساواة بين الجنسين والقانون بشكل عام تحت إشراف السيدة سوزان ميخائيل إلدهاغن، المديرة الإقليمية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للدول العربية، والسيدة يانيكا فان دير غراف كوكلر، نائبة المديرة الإقليمية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة للدول العربية.

ومن المكتب الإقليمي لصندوق الأمم المتحدة للسكان: أسهمت كل من كريستين شينيير، محللة برامج في قضايا الجنسين، وثيودورا كاستان، أخصائية برامج إقليمية في قضايا الجنسين، وحنان رباني، مستشارة البرامج الإقليمية في مجال حقوق الإنسان والثقافة بشكل عام تحت إشراف لؤي شبانة، المدير الإقليمي، وكارينا نيريسيان، نائبة المدير الإقليمي.

وقامت المستشارات الثلاث شيرين بطشون، ونجلاء سرحان، ومنار زعيتر بإعداد المراجعة المكتبية الأولية للقوانين والتشريعات الناظمة للدول العشرين بناءً على المصفوفة المعدلة لمبادرة المساواة بين الجنسين والقانون.

والشكر موصول للجهات الحكومية وغير الحكومية التي ساهمت خلال فترة إعداد التقرير من خلال قراءة ومناقشة المسودات الأولى من هذا التقرير وتقديم ملاحظات قيمة، وموارد تشريعية وفنية مختلفة.

مع شكر خاص لحكومة اليابان على دعمها السخي لمبادرة المساواة بين الجنسين والقانون.

المحتويات

شكر وتقدير 3
مقدمة 7
المصفوفة القطرية - قطر 8

1. الإطار العام للدولة 14
ألف. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة 15
باء. الدستور 15
جيم. الإطار القانوني العام 16
دال. الآليات والسياسات والاستراتيجيات 16
هاء. الخدمات القانونية والاجتماعية 17

2. الأهلية القانونية والحياة العامة 18
ألف. الأهلية القانونية 19
باء. المشاركة في الحياة العامة 19

3. الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص 20
ألف. الحماية من العنف الأسري 21
باء. الجرائم "بذريعة الشرف" 21
جيم. تشويه الأعضاء التناسلية للإناث 22
دال. الزنا والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج 22
هاء. الاغتصاب 22
واو. التحرش الجنسي 22
زاي. العنف في الفضاء الإلكتروني 22
حاء. الاشتغال بالجنس ومكافحة البغاء 23
طاء. الاتجار بالبشر 23

4. العمل والمنافع الاقتصادية 24
ألف. عدم التمييز في العمل 25
باء. القيود على عمل المرأة 25
جيم.الحقوق والتأمينات الأسرية والاجتماعية 25
دال. التحرش الجنسي في مكان العمل 26
هاء. العاملات في المنازل 26

5. المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية) 28
ألف. زواج الأطفال 29
باء. إبرام عقد الزواج 29
جيم. الطلاق 30
دال. الولاية وحضانة الأطفال 30

هاء. الميراث 31
واو. الجنسية 31

6. الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية 32
ألف. الرعاية الصحية للأمهات 33
باء. وسائل منع الحمل 33
جيم. الإجهاض 33
دال. التثقيف في مجال الصحة الجنسية 34
هاء. الكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية وتقديم المشورة 34
واو. الميل الجنسي والقضايا ذات الصلة 34

التشريعات 36

المراجع 37

الحواشي 39

المصفوفة ومعايير الترميز 42

مقدمة

أجرت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، دراسة حول العدالة بين الجنسين والقانون. وقدّمت هذه الدراسة التي نُشرت للمرة الأولى عام 2018 ونُقحت عام 2021، تقييماً شاملاً للقوانين والسياسات التي تؤثر في المساواة بين الجنسين على مستويات التعزيز والإنفاذ والرصد في بلدان المنطقة العربية. واعتمد التقييم على 74 مؤشراً يوضح كل واحد منها مدى اقتراب القانون أو السياسة العامة من المعايير الدولية أو بُعده عنها، وذلك من خلال مصفوفة صُممت لهذا الغرض بالاستناد إلى المؤشر الخاص بالمقصد الأول من الهدف الخامس من أهداف التنمية المستدامة.

وتشمل الدراسة عشرين دولة عربية، وتستعرض أبرز التطورات التشريعية والسياساتية التي استجدت فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين والقانون. ويتألف كل تقرير قُطري من موجز قُطري ومصفوفة تبيّن مدى انسجام النصوص القانونية مع الاتفاقيات والمعايير الدولية. ويوفر كل موجز، بالإضافة إلى اللمحة العامة الاستهلالية التي تفصّل الخلفية والأساس المنطقي وإطار العمل التحليلي والمنهجية المتّبعة، تحليلاً لقوانين الدولة وسياساتها لناحية تعزيز أو إعاقة المساواة بين المرأة والرجل أمام القانون، ودورها في كفالة الحماية من العنف ضد المرأة على صعيد ستة مجالات هي:

- الإطار العام للدولة
- الأهلية القانونية والحياة العامة
- الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص
- العمل والمنافع الاقتصادية
- المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية)
- الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

وفيما يتعلق بالمنهجية المتبعة في تطوير هذه الموجزات القُطرية، فقد اتُخذت الخطوات التالية:

1. أُعدّ موجز أولي بالاعتماد على تحليل الأدبيات التي تتناول مختلف القوانين والقواعد التنظيمية والسياسات، وممارسات إنفاذ القوانين المتعلقة بالمساواة بين الجنسين في البلدان العشرين، ليشكّل أساس مسودات الموجزات القُطرية.
2. طُورت مصفوفة تقييمية خاصة بمحاور الموجز القُطري الستة تتناول القوانين لناحية تعزيزها وكذلك إنفاذها الحقوق من خلال ترميز المؤشرات بألوان محددة يتم تحديدها بناءً على مدى انسجام النص القانوني مع المعايير الدولية. وعموماً، يتم ترميز القوانين التي تنص على المساواة بين الجنسين باللون الأخضر، أما في الحالات التي تمت فيها معالجة بعض جوانب القانون المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، ولكن لا تزال هناك فجوات تحول دون انسجام النص القانوني مع المعايير الدولية، فيتم الترميز باللون البرتقالي. وفي الحالات التي لا ينص فيها القانون على المساواة بين الجنسين بشكل واضح وغير ملتبس، يتم الترميز باللون الأحمر. ويتم ترميز المعايير التي لا يغطيها القانون باللون الأسود. أما عندما لا تتوفر بيانات، فيتم الترميز باللون الرمادي. وتوفر المصفوفة التي أُدرجت ضمن الملاحق المعايير المستخدمة والألوان الترميزية لكل مؤشر.
3. تجدر الإشارة إلى أنّ منهجية التقرير لا تسعى إلى تقييم جهود الدولة ومساعيها لإعمال حقوق النساء، ولا استعراض كل التدخلات والبرامج والتدابير الوطنية، كما أنّ المصفوفة والمعايير المعتمدة لا تقيس الجانب التطبيقي للقوانين بل تركز على الإطار القانوني ومدى تحقيقه للمساواة بين الجنسين، بحسب الاتفاقيات والأطر الدولية. ويمكن أن يساهم التقرير في دعم جهود الشركاء الوطنيين في تعديل المنظومة التشريعية تواؤماً مع المعايير والمتطلبات الدولية والأممية.
4. عُرضت التقارير الأولية والمصفوفة التقييمية على الشركاء في الدول العربية للمراجعة وإبداء الرأي وتحديث المعلومات بما ينسجم مع التطورات التشريعية وتحديثاتها.
5. نظراً إلى محدودية المراجعة المكتبية للأدبيات، تولت فِرق الأمم المتحدة القُطرية وخبراء استشاريون قيادة مسار التحقق القُطري لكلّ مسودة من مسودات الموجزات القُطرية. وقد جرى هذا المسار لضمان دقة كلّ موجز قُطري، واشتمل على التماس آراء الشركاء الحكوميين وغيرهم من أصحاب المصلحة الوطنيين الرئيسيين.
6. عُدِّلت الموجزات وتم تحميلها على الموقع الإلكتروني.
7. سيعمل الشركاء سنوياً على تحديث الترميز الخاص بكل دولة اعتماداً على مسار تطوير وتعديل التشريعات الوطنية.

©FS-Stock/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

المصفوفة القطرية - قطر

تتبنى المصفوفة القطرية وتلتزم معايير الترميز التي تم اعتمادها في مبادرة المساواة بين الجنسين والقانون. للاطلاع على هذه المعايير، يُرجى مراجعة "المصفوفة ومعايير الترميز" المتوفرة في نهاية هذا التقرير.

الإطار العام للدولة

هل صدّق البلد على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اتفاقية سيداو)؟ وهل أبدى أي تحفظات على تنفيذ بنود الاتفاقية؟

انضمَّت قطر الى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 2009. وتحفظت على المواد 2(أ) و9(2) و15(1) و15(4) و16(1)(أ) و(ج) و(و).

هل يشير الدستور إلى المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد المرأة؟

ينص دستور عام 2004 على أن جميع الأشخاص متساوون أمام القانون ولا يجوز التمييز على الإطلاق على أساس الجنس أو العرق أو اللغة أو الدين.

إذا كان القانون العرفي مصدراً شرعياً للقانون بموجب الدستور، فما هي صلاحيته إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين أو بعدم التمييز ضد المرأة؟

القانون العرفي ليس مصدراً للقانون بموجب الدستور، ولم يتناول الدستور صلاحيته في حال تعارضه مع الاحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين.

إذا كان قانون الأحوال الشخصية مصدراً قانونياً يعتدّ به بموجب الدستور، فما هي صلاحيته إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين أو بعدم التمييز ضد المرأة؟

نص الدستور صراحة في المادة (1) على أن الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريعات، ولم يجرِ التطرق إلى مسألة صلاحية قانون الأحوال الشخصية بما يتعارض مع الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة في التشريع أو السوابق القضائية.

هل تحدّد القوانين المحلية بوضوح ولاية واختصاص نُظُم العدالة غير الرسمية حيثما وجدت، من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية الواجب اتساقها مع المعايير الدولية، بما في ذلك عدم التمييز؟

لا يحدد الدستور او القانون الوطني ولاية واختصاص أنظمة العدالة غير الرسمية.

هل من قانون مناهض للتمييز يحظّر التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة؟

نصَّ الدستور على مبدأ المساواة، ولكن لا يوجد قانون عام يحظر التمييز المباشر وغير المباشر على أساس نوع الجنس.

هل وضِعت خطة عمل أو سياسة وطنية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات تشرف عليها آلية وطنية مكلّفة رصد التنفيذ واستعراضه؟

لم توضّع أي سياسة أو خطة وطنية في هذا الصدد.

هل رصدت الهيئات الحكومية تعهدات في الميزانية لتنفيذ التشريعات المناهضة للعنف ضد النساء والفتيات عبر إلزام الحكومة بتوفير ميزانية أو تخصيص الأموال بغية تنفيذ البرامج أو الأنشطة ذات الصلة؟

لا تتضمن الميزانية أي التزامات بتنفيذ التشريعات الخاصة بالتصدي للعنف ضد النساء والفتيات.

هل هناك حالياً استراتيجية أو خطة عمل وطنية تتضمن تدابير تكفل وصول الجميع على قدم المساواة إلى جميع المعلومات والخدمات والسلع المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، وهل خُصّصت موارد الميزانية والموارد البشرية والإدارية لتنفيذها؟

تغطي الاستراتيجية الوطنية للصحة 2018-2022 فقط بعض أوجه خدمات الصحة الجنسية والإنجابية (رعاية صحة الأم بشكل رئيسي)، وليس واضحاً ما إذا خُصصت موارد لتنفيذها.

هل المعونة القانونية مكفولة في المسائل الجنائية؟

في بعض أحكام في الدستور وفي قانون المحاماة ما ينص على المساعدة القانونية والدفاع للمتهم وتقديم المساعدة القانونية (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، التمثيل القانوني والمساعدة المالية والمشورة القانونية).

هل المعونة القانونية مكفولة في المسائل المدنية/الأسرية؟

المادة 61 من قانون المحاماة، تقدم المساعدة في المسائل المدنية والأسرية على وجه العموم عند الحاجة.

هل هناك قوانين تشترط صراحةً إنتاج و/أو نشر الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس؟

لا يوجد تشريع يشير إلى إنتاج أو نشر إحصاءات مصنفة على أساس الجنس.

الأهلية القانونية والحياة العامة

هل للنساء والرجال حقوق متساوية في طلب للحصول على جواز السفر؟

يوفر قانون جوازات السفر وبوابة الخدمات الإلكترونية الحكومية حقوقاً متساوية للنساء والرجال في التقدم للحصول على جوازات السفر.

هل للنساء والرجال حقوق متساوية في الحصول على بطاقة الهوية؟

يوفر القانون المنظم لبطاقات الهوية الوطنية وبوابة الخدمات الإلكترونية الحكومية حقوقاً متساوية للنساء والرجال في الحصول على بطاقة الهوية.

هل يتعيّن على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل المدنية؟

لا يُطلب من النساء الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية أو من الأزواج وأفراد الأسرة الآخرين قبل الشروع في الإجراءات القانونية في الأمور المدنية.

هل يتعيّن على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل الشخصية/الأسرية؟

يُطلب من النساء الحصول على إذن من الأزواج وأفراد الأسرة الآخرين قبل الشروع في الإجراءات القانونية في بعض مسائل قانون الأحوال الشخصية/الأسرة. على سبيل المثال، تولي ولي المرأة، بغض النظر عن سنها، عقد زواجها برضاها.

هل لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة أسوةً بشهادة الرجل؟

تتمتع شهادة المرأة بنفس وزن الأدلة في المحكمة مثل شهادة الرجل في المسائل المدنية والجنائية، ومع ذلك لا تزال هناك استثناءات كبيرة في المسائل الأسرية/الشخصية، حيث يتمتع الشهود الذكور بوزن إثباتي أعلى من شهادة الإناث في معظم القضايا.

هل يمكن للمرأة أن تبرم عقداً أسوةً بالرجل؟

لا توجد أي قيود تتعلق بحق النساء في إبرام العقود.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في حيازة الممتلكات واستعمالها والتصرف فيها؟

نظام الملكية يؤكد المساواة بين الرجل والمرأة في حقوق التملك والوصول والتحكم في الممتلكات.

هل يجيز القانون للمرأة تسجيل الأعمال التجارية أسوةً بالرجل؟

لا توجد قيود قانونية خاصة بنوع الجنس لتسجيل الأعمال التجارية.

هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في تولي المناصب العامة والسياسية وفي الوصول إليها (في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية)؟

تتبنى جميع القوانين ذات الصلة المتعلقة بالمناصب العامة الأخرى لغة محايدة بين الجنسين في تحديد معايير العمل في هذه المناصب، مثل: القضاء، وعضوية البرلمان، والمناصب الوزارية وغيرها من وظائف الخدمة المدنية الوطنية.

هل تخصَّص للمرأة حصص (مقاعد مخصصة) في مقاعد البرلمان الوطني؟

لا توجد أحكام قانونية بشأن الحصص المخصصة للنساء في مقاعد و/أو قوائم المرشحين في البرلمان الوطني.

هل من قانون يحظر صراحةً العنف ضد المرأة في السياسة والانتخابات؟

لا يوجد قانون يحظر أي شكل من أشكال العنف ضد المرأة في السياسة أو الانتخابات.

الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف البدني؟

لا يوجد تشريع للحماية من العنف الأسري.

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف الجنسي؟

لا يوجد تشريع للحماية من العنف الأسري.

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف النفسي/العاطفي؟

لا يوجد تشريع للحماية من العنف الأسري.

هل هناك تشريع بشأن العنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف المالي/الاقتصادي؟

لا يوجد تشريع للحماية من العنف الأسري.

هل تتاح أوامر حماية جنائية ومدنية لضحايا العنف تتأتى عن انتهاكها عواقب قانونية (يعتبر انتهاكها جريمة)؟

لا يوجد تشريع للحماية من العنف الأسري، وتالياً لا توجد أي أحكام قانونية خاصة بحصول ضحايا العنف على أمر حماية جنائية ومدنية.

هل يجيز القانون الظروف المخففة في جرائم قتل الإناث؟

تسمح (المادة 47) من قانون العقوبات بتخفيف العقوبة على مرتكبي الجرائم بذريعة "الشرف".

هل يجرّم القانون تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث في حال ممارسته؟

لا توجد قوانين تحظر تشويه أو بتر أجزاء من الأعضاء التناسلية للإناث. ويجدر الذكر أن تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث لا يُمارس في قطر.

هل يجرّم القانون فعل الزنا؟

يعتبر الزنا جريمة بموجب المواد 281 (و282 و285) من قانون العقوبات.

هل تجرّم القوانين فعل الاغتصاب على أساس عدم الرضا، بدون اشتراط إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج؟

بحسب قانون العقوبات ان فعل الاغتصاب هو فعل مواقعة رجل لامرأة بغير رضاها.

هل يجرّم القانون الاغتصاب الزوجي؟

لا يعتبر الاغتصاب الزوجي جريمة. لا تعرض قضايا الاغتصاب الزوجي على المحاكم بسبب مطلب الطاعة في قانون الأسرة.

هل يتضمن القانون تبرئة الجاني إذا تزوج ضحيته؟

لا يتضمن قانون العقوبات اي أحكام قانونية خاصة بتبرئة الجاني في حال الزواج من الضحية.

هل يُعرَّف التحرش الجنسي في أي تشريع؟

لا يوجد تشريع خاص بتجريم التحرش الجنسي، ولكن يمكن الاستئناس بقانون العقوبات، حيث تجرِّم المادة 291 منه الملاحظات أو الأصوات أو الإيماءات المسيئة للنساء والفتيات.

هل هناك نصّ في القانون يجرّم العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات؟

لا يوجد نص في القانون يهدف تحديداً إلى العنف الإلكتروني ضد النساء والفتيات ولكن هناك أحكام يمكن تطبيقها على الجميع؛

يعاقب قانون الجرائم الإلكترونية على أي فعل يؤدي إلى التشهير والانتهاك وعرقلة الحياة الخاصة لشخص أو عائلة من خلال نشر أي معلومات خاصة بهذا الشخص/العائلة على الإنترنت.

هل يجرم القانون العمل بالجنس والبغاء؟

الاشتغال بالجنس والبغاء محظور بموجب (المادة 298)من قانون العقوبات.

هل هناك أحكام شاملة (عقابية وحمائية ووقائية) بشأن الاتجار بالبشر في أي قانون؟

اعتمدت قطر قانوناً شاملاً لمكافحة الاتجار بالبشر عام 2011 يتضمن عقوبات تصل إلى 15 عاماً في السجن وخدمات حماية لضحايا الاتجار بالبشر.

العمل والمنافع الاقتصادية

هل يفرض القانون عدم التمييز ضد المرأة في العمل؟

لا يحظر القانون التمييز على أساس نوع الجنس في التوظيف، ولكن يمكن الاستئناس بأحكام عامة تحظر التمييز.

هل يفرض القانون المساواة في الأجر عن العمل نفسه الذي يؤديه الرجل؟

تنص المادة (93) من قانون العمل لعام 2004 على أن المرأة يجب أن تحصل على أجر متساوٍ مع الرجل عندما تقوم بالعمل نفسه وأن تتاح لها فرص التدريب والتقدم نفسها مثل الرجل.

هل يفرض القانون الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية؟

لا يمنع القانون المرأة الحق في أجر متساوٍ عن العمل الذي له القيمة نفسها لعمل الرجل، ويشير القانون إلى العمل نفسه وليس قيمة العمل نفسه.

هل يجيز القانون للمرأة أداء الوظائف نفسها التي يؤديها الرجل؟

هناك قيود قانونية خاصة بالعمل الشاق. نص قانون العمل صراحة على عدم تشغيل العاملة في أعمال خطرة أو شاقة أو عمل يضر بصحتها أو أخلاقها أو أي عمل آخر يحدده قرار من الوزير.

هل يجيز القانون للمرأة العمل خلال ساعات الليل أسوةً بالرجل؟

هناك قيود قانونية على العمل الليلي خاصة بالمرأة، بحيث لا يجوز عمل العاملة إلا في الأوقات التي يصدر بها قرار من الوزير.

هل تميّز القوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية (قوانين العمل، وقوانين التقاعد المدني، وغيرها من القوانين) بين الرجل والمرأة من حيث سن التقاعد؟

وفق قانون التقاعد والمعاشات على أن يكون سن التقاعد 60 سنة للرجال و55 سنة للنساء.

هل تضمن القوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية حقوقاً متساوية للرجال والنساء في منح أزواجهم معاشاتهم التقاعدية؟

يمكن للزوجين تحويل معاشاتهم التقاعدية إلى بعضهما البعض، ولكن يحق للرجل فقط نصف معاش زوجته المتوفاة إذا كان لديه راتب/معاش خاص، على عكس النساء، حيث يحق للمرأة الأرملة الحصول على معاش تقاعدي كامل عن زوجها المتوفى بغض النظر عن حصولها على راتب/معاش خاص أم لا، ولكن اذا تزوجت الأرملة ينتفي عنها هذا الحق.

هل يحظّر القانون الفصل في أثناء فترة الحمل وإجازة الأمومة؟

يحظر على أرباب العمل فصل النساء بسبب الحمل بموجب المادة 98 من قانون العمل.

هل ينصّ القانون على إجازة وضع ترقى إلى المعيار الذي حدّدته منظمة العمل الدولية بأربعة عشر أسبوعاً؟

يحق للمرأة الحصول على إجازة أمومة مدتها 50 يوماً، يدفعها صاحب العمل. هذا أقل من معيار منظمة العمل الدولية البالغ 14 أسبوعاً.

هل ينصّ القانون على إجازة أبوة مدفوعة الأجر؟

لا ينص القانون على حصول الآباء على إجازة أبوة مدفوعة الأجر.

هل تتيح الدولة دُور رعاية الأطفال أو تدعمها؟

لا توجد دُور لرعاية الأطفال مدعومة أو مقدمة من الدولة في القطاعين العام والخاص.

هل تتناول التشريعات التحرش الجنسي في مكان العمل؟

لا يتضمن قانون العمل حكماً محدداً يحظر التحرش الجنسي في مكان العمل؛ ومع ذلك، قد تكون هذه الأعمال غير قانونية بموجب أحكام قانونية عامة أخرى. نص قانون العقوبات (المادة 291) على تجريم أي فعل يشكل جريمة على الأنثى بالكلام أو الصوت أو الإيماءة أو العرض أو أي فعل ينتهك خصوصية الأنثى.

هل هناك أحكام تجيز الدعاوى/سُبُل الانتصاف المدنية في ما يتعلق بالتحرش الجنسي في مكان العمل؟

لا توجد أحكام قانونية بشأن الدعاوى المدنية/سُبُل الانتصاف للتصدي للاعتداء والتحرش الجنسيين أو لمعاقبة الانتقام بالفصل من قبل أرباب العمل.

هل يؤمّن قانون العمل الحماية للعمال المنزليين؟

يحدد القانون رقم 15 لسنة 2017 بشأن العمالة المنزلية الحد الأقصى لساعات العمل والإجازة مدفوعة الأجر وحقوق الصحة والسلامة في مكان العمل مثل عدم جواز تشغيل العامل خلال إجازته المرضية.

هل هناك هيئة رسمية يمكنها تلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل؟

لا توجد هيئة رسمية يمكنها تلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل، ولكن هناك لجان فض المنازعات العمالية التي تختص بالفصل في جميع المنازعات الناشئة عن قانون العمل.

المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية)

هل سن الثامنة عشرة هي الحد الأدنى للزواج، بدون استثناءات قانونية، بالنسبة إلى النساء والرجال؟

ينص قانون الأسرة لعام 2006 على أن الحد الأدنى لسن الزواج هو 18 للفتيان و16 للفتيات. يجوز للقضاة الموافقة على الزواج دون هذه الأعمار في حالات استثنائية.

هل الزواج دون السن القانونية باطل أو قابل للإبطال؟

الزواج دون السن القانونية لا يبطل وغير قابل للإبطال. يحدد القانون الشروط المسبقة اللازمة لعقد الزواج الصحيح، لكنه لا يعتبر سن الزوجين عاملاً يؤثر على بطلان عقد الزواج.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الزواج (أي الموافقة) والشروع في الطلاق؟

يشترط قانون الأسرة على الزوج إعالة الزوجة وبالمقابل على الزوجة إطاعة الزوج. للزوج الحق في الطلاق، أما الزوجة فلها الحق في الطلاق لأسباب محددة. يمكنها أيضاً التقدم بطلب للحصول على الخلع دون أسباب إذا تخلت عن حقوقها المالية.

هل يحظر القانون تعدُّد الزوجات؟

يسمح قانون الأسرة بتعدُّد الزوجات حسب أحكام الشريعة الإسلامية.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الولاية القانونية على الأطفال في أثناء الزواج وبعده؟

الآباء هم الأوصياء الوحيدون على الأطفال.

هل يمنح القانون النساء والرجال حقوقاً متساوية في حضانة أطفالهم؟

بعد الطلاق أو الانفصال، تحتفظ الأم بحضانة أبنائها حتى سن 13 وبناتها حتى سن 15 إلا إذا رأت المحكمة خلاف ذلك. وأغلب الأحكام تمنح حضانة الذكر إلى 17 سنة والأنثى حتى الزواج أو بلوغ الرشد أو الحصول على وظيفة.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في اختيار مكان الإقامة؟

هناك أحكام قانونية عامة تؤكد المساواة في الأهلية القانونية بين المرأة والرجل، بما في ذلك اختيار مكان العيش (محل إقامتهما ومكان إقامتهما)، ولكن في بعض الحالات يتعين على المرأة المتزوجة طاعة زوجها ويمكن أن تفقد حقها في النفقة إذا رفضت الانتقال إلى المسكن الزوجي على النحو الذي ينظمه قانون الأسرة.

هل للنساء والرجال حقوق متساوية في اختيار المهنة؟

للنساء والرجال حقوق متساوية في اختيار المهنة، ومن غير قيود على أنواع الوظائف التي يمكن للمرأة أن تمارسها.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في حيازة الملكية الزوجية واستعمالها والتصرف فيها، بما في ذلك بعد الطلاق؟

ينظم القانون المدني نظام الملكية (الملكية الخاصة والجماعية والمشتركة و/أو العائلية) وتتبنى قطر نظام فصل الملكية بين الزوجين.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الميراث، حيثما ينصّ القانون على تلك الحقوق؟

يحدد قانون الأسرة قواعد الميراث التي تتبع مبادئ الشريعة الإسلامية. للمرأة الحق في الميراث ولكن في الكثير من الحالات تحصل على أقل من الرجل.

هل هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية في مسائل قانون الأسرة تكفل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة؟

محاكم الأسرة هي المحكمة المدنية المختصة بالنظر في النزاعات العائلية/الشخصية.

هل للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في منح جنسيتها لأولادها؟

لا تتمتع المرأة بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل في نقل الجنسية إلى أطفالها بموجب قانون الجنسية (القانون رقم 38 لسنة 2005).

هل للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي؟

لا تتمتع المرأة بالحقوق التي يتمتع بها الرجل في نقل الجنسية إلى زوجها الأجنبي بموجب قانون الجنسية (القانون رقم 38 لعام 2005).

الصحة والحقوق الجنسية والانجابية

هل هناك قانون (أو قوانين) أو لائحة (أو لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية الصحية للأمهات، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

لم يتطرق أي قانون أو لائحة إلى الحصول على رعاية الأمومة.

هل هناك قانون (أو قوانين) أو لائحة (أو لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

لم يتطرق أي قانون أو لائحة إلى توفير خدمات منع الحمل.

هل هناك قانون (أو قوانين) أو لائحة (أو لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل الطارئة، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

لم يتطرق أي قانون أو لائحة إلى الوصول إلى وسائل منع الحمل الطارئة.

هل الإجهاض المقصود قانونيّ، على الأقل عندما تكون حياة المرأة الحامل أو صحتها معرّضة للخطر وفي حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو وجود تشوهات جنينية، وهل أُلغي تجريم الإجهاض في أي حالة بالنسبة إلى المرأة الحامل ومقدمي الرعاية الصحية الذين يجرونه (عندما تُعطى الموافقة التامة)؟

يُسمح بالإجهاض فقط لإنقاذ حياة المرأة أو ضعف الجنين. ويلزم الحصول على موافقة الزوجين في حالة إجهاض الجنين بسبب ضعفه وإذن طبي في جميع الأحوال. ومن غير المسموح الإجهاض في حالة الاغتصاب أو سفاح المحارم.

بغض النظر عن الوضع القانوني للإجهاض، هل هناك قانون (أو قوانين) أو لائحة (أو لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات

على الرعاية ما بعد الإجهاض، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

لم يتطرق أي قانون أو لائحة إلى الوصول إلى رعاية ما بعد الإجهاض.

هل هناك قانون (أو قوانين) أو لائحة (أو لوائح) أو سياسات وطنية تلزم بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية؟

لم يتطرق أي قانون أو لائحة إلى الإلزام بإدراج التثقيف الجنسي الشامل كعنصر من مكونات المناهج المدرسية الوطنية.

هل هناك قانون (أو قوانين) أو لائحة (أو لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الفحص والمشورة الطوعيين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

لم يتطرق أي قانون أو لائحة إلى الوصول إلى الاختبار والاستشارة الطوعيين لفيروس نقص المناعة البشرية.

هل يجرّم القانون العلاقات الجنسية بالتراضي بين شخصين من جنس واحد؟

يجرم قانون العقوبات السلوك الجنسي بين البالغين بالتراضي خارج إطار الزواج. كما وتجرم المادة (296) إغراء "اللواط" أو ارتكاب "الفاحشة" حسب التعابير التي ترد في نصوص المواد القانونية.

©Jozef Durok/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

الإطار العام للدولة

01

1. الإطار العام للدولة

ألف. اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة

تنص المادة 68 من الدستور على أن جميع الاتفاقيات الدولية التي يبرمها أمير دولة قطر تصبح جزءاً من النظام القانوني الوطني. كما تنص المادة 6 من الدستور على أن الدولة تحترم المواثيق والعهود الدولية، وتعمل على تنفيذ الاتفاقيات والمواثيق والعهود الدولية كافة التي تكون طرفاً فيها (المادة 6 من الدستور).

انضمَّت قطر إلى اتفاقية سيداو في عام 2009، ولكن مع تحفظات على المواد التالية:

- المادة 2(أ) في ما يتعلق بأحكام الوراثة لمخالفتها نصّ المادة 8 من الدستور.
- المادة 9(2) لمخالفتها أحكام قانون الجنسية القَطرية.
- المادة 15(1) في ما يتعلق بمسائل الإرث والشهادة لمخالفتها أحكام الشريعة الإسلامية.
- المادة 15(4) المتعلقة بحركة الأشخاص، وحرية اختيار محل سكنهم وإقامتهم لمخالفتها أحكام قانون الأسرة والأعراف السائدة في قطر.
- المادة 16(1) (أ) و(ج) و(و) الخاصة بمسائل الأسرة لمخالفتها أحكام الشريعة الإسلامية.

وكذلك، أدرجت قطر الإعلانات التالية في وثيقة انضمامها إلى الاتفاقية:

1. تقبل حكومة دولة قطر نصّ المادة 1 من الاتفاقية بشرط ألا يُقصد بعبارة "بغض النظر عن حالتها الزوجية"، الواردة في هذه المادة، تشجيع العلاقات الأسرية خارج إطار الزواج الشرعي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والتشريعات القَطرية. وتحتفظ بحق تنفيذ الاتفاقية وفقاً لهذا المفهوم.
2. تعلن دولة قطر أن مسألة تغيير "الأنماط" الواردة في المادة 5(أ) ينبغي ألا يُفهم منها تشجيع المرأة على التخلي عن دورها بصفتها أماً ومربية ممّا يؤدي إلى تقويض كيان الأسرة.
3. وفقاً للمادة 29(2) من الاتفاقية، تعلن دولة قطر، بموجب هذا النص، أنها تعتبر نفسها ملزمة بالفقرة 1 من تلك المادة (في ما يتعلق بالتحكيم في النزاعات).

إلى جانب اتفاقية سيداو، انضمت قطر الى عدد من اتفاقيات حقوق الإنسان، من بينها:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، بيد أنها أبدت بعض التحفظات عليه[1].
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية والمهينة واللاإنسانية.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

وعلى المستوى الإقليمي، قطر هي دولة طرف في الميثاق العربي لحقوق الإنسان.

بالمقابل، لم تنضم قطر الى:

- اتفاقية حماية حقوق العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.
- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
- نظام روما الأساسي الخاص بالمحكمة الجنائية الدولية.
- البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

باء. الدستور

صدر أول نظام أساسي مؤقت للحكم في قطر في عام 1970. وبتاريخ 19 نيسان/أبريل عام 1972، صدر النظام الأساسي المؤقت المُعدَّل، وفي 13 تموز/يوليو 1999، صدر القرار الأميري رقم 1 بتشكيل لجنة لإعداد دستور دائم للدولة. جرى الاستفتاء على مشروع الدستور الدائم بتاريخ 29 نيسان/أبريل 2003، وفي 8 تموز/يوليو 2004 صدر الدستور الدائم لدولة قطر.

بموجب المادة 18 من الدستور، يقوم المجتمع القَطري على دعامات: العدل، الإحسان، الحرية، المساواة ومكارم الأخلاق. كما تصون الدولة دعامات المجتمع، وتكفل الأمن والاستقرار، وتكافؤ الفرص للمواطنين (المادة 19).

خصَّص الدستور الباب الثالث منه للحقوق والواجبات العامة. وفق ما تم النص عليه، فالمواطنون متساوون في الحقوق والواجبات العامة (المادة 34)، و"الناس متساوون أمام القانون. لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس، أو الأصل، أو اللغة، أو الدين"[2] (المادة 35).

تنصّ المادة 1 من الدستور على أن الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريعات. ويُستند إلى هذه المادة لتبرير تحفظات قطر على اتفاقية سيداو وإعلاناتها ذات الصلة. ولا يتضمّن الدستور أي أحكام تتناول مسألة صلاحية الشريعة الإسلامية في حال تعارضها مع الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز بين الجنسين.

ولا يُعتبر القانون العرفي مصدراً من مصادر القانون بموجب الدستور، ولا تقضي أي تشريعات محلية بتعريف أنظمة العدالة غير الرسمية وتحديد ولايتها في قطر.

جيم. الإطار القانوني العام

باستثناء الدستور، ليس هناك تعريف للتمييز ضد المرأة في القانون الوطني يحظر صراحةً التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة، وللتمييز المتعدّد الجوانب في المجالين العام والخاص، حسب ما تنص عليه المادة الأولى من اتفاقية سيداو.

دال. الآليات والسياسات والاستراتيجيات

بموجب القرار الأميري رقم 4 لسنة 2016 أُلغي المجلس الأعلى لشؤون الأسرة وأُنشئت إدارة لشؤون الأسرة.

تُنفذ الاستراتيجيات والخطط والسياسات الوطنية المتعلقة بالأسرة، وتنشر الوعي في المجتمع بالتحديات والقضايا الأسرية والاجتماعية وآثارها وطرق الوقاية منها بالتنسيق مع الجهات المختلفة.

وتعمل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على حماية الحريات العامة وتعززها، وترسخ مبادئ وثقافة حقوق الإنسان على صعيدي الفكر والممارسة. أُنشئت اللجنة بموجب مرسوم بقانون رقم 38 لعام 2002، ولاحقاً أُعيد تنظيمها بموجب مرسوم بقانون رقم 17 لعام 2010، الذي منحها الاستقلال التام وجعلها ذات شخصية معنوية وصرف لها موازنة مستقلة.

وأما اللجنة المعنية بالنهوض بأوضاع المرأة والصغار وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة، وهي تشكلت بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 26 لسنة 2019 وهي معنية بالنهوض بأوضاع المرأة والصغار وكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة وتضم في عضويتها عدداً من الوزارات واللجان والمؤسسات غير الحكومية.

في ما يتصل بالاستراتيجيات، لم يجرِ وضع أي خطط عمل أو استراتيجيات وطنية تشتمل على معايير واضحة بشأن العنف ضد المرأة، بما في ذلك العنف الأسري ولم تخصّص التزامات في الموازنة من أجل تطبيق التشريعات المتعلقة بالعنف ضد المرأة.

اعتمدت دولة قطر الاستراتيجيات التالية:

- الرؤية الشاملة للتنمية لدولة قطر "رؤية قطر الوطنية 2030"، بموجب القرار الأميري رقم 44 لسنة 2008. وفق هذه الرؤية، سيكون للمرأة دور فعال في جوانب الحياة كافة، لا سيما جانب المشاركة في صنع القرارات الاقتصادية والسياسية. من ضمن غايات هذه الرؤية، تعزيز قدرات المرأة وتمكينها من المشاركة السياسية والاقتصادية، وخاصة تلك المتعلقة بصناعة القرار[3].
- استراتيجية التنمية الوطنية الثانية (2018-2022)[4]: وهي تهدف إلى استدامة الازدهار الاقتصادي من خلال تطوير البنية التحتية الاقتصادية والتنويع الاقتصادي، وتتطلع الى تعزيز التنمية البشرية عبر تقديم نظام شامل للرعاية الصحية، والنهوض بجودة التعليم والتدريب، وتعزيز قوة عمل كفؤة وملتزمة وتحقيق تنمية اجتماعية سليمة.
- استراتيجية قطاع التماسك الأسري (2011-2016): تتضمن أهدافاً متعلقة بتخفيض العنف الأسري وتوفير الحماية والدعم للأسر المتأثرة بالعنف[5].
- الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر للفترة 2017-2022: تحسيناً لإنفاذ تدابير مكافحة الاتجار بالبشر، أنشأ مجلس الوزراء بالقرار رقم 15 لسنة 2017 اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر. تنسق اللجنة مع الجهات المعنية في هذا الشأن لرصد ومنع ومكافحة الاتجار بالبشر، وهي تضع الخطة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر، وتحدد البرامج والآليات المنفذة لها وتعد قاعدة بيانات تتضمن التشريعات الدولية ذات الصلة بالاتجار بالبشر وأساليب الاتجار، إضافة

إلى مراجعة التشريعات الوطنية ذات الصلة وضمان اتساقها مع الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي صدّقت عليها الدولة.

لم تضع دولة قطر استراتيجية خاصة تتناول الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. ولكن تُدرج الاستراتيجية الوطنية للصحة للفترة 2018-2022 النساء ضمن الفئات السكانية الأكثر ضعفاً، وتحدِّد هدفاً يتمثّل في تحقيق تحسُّن بنسبة 5 في المائة بحلول عام 2022 في مؤشرات الصحة والعافية للنساء في سن الإنجاب، ممَّا يكفل حملاً صحياً[6]. وتشمل استراتيجية التنمية الوطنية الثانية لدولة قطر (2018-2022) أيضاً بعض الجوانب المتعلقة بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. وتتصدر صحة المرأة سلَّم الأولويات الرئيسية، مع ما يستتبعها من حمل صحي. وتهدف الاستراتيجية إلى تحسين مؤشرات صحة الأم والرُّضَّع بنسبة 10 في المائة، بما في ذلك تقييم الرعاية السابقة للولادة وفي أثنائها وبعدها[7]. وترمي وثيقة رؤية قطر الوطنية 2030 إلى توفير نظام شامل للرعاية الصحية الوقائية والعلاجية والعناية بالصحة النفسية والبدنية، يواكب المعايير العالمية الفضلى ويأخذ في الاعتبار الاحتياجات المختلفة للرجال والنساء والأطفال[8].

ولا ينصّ أي تشريع على إنتاج الحكومة ونشرها إحصاءات متعلقة بالمرأة[9] بالرغم من أن معظم النشرات الإحصائية قد تكون مفصلة حسب نوع الجنس.

هاء. الخدمات القانونية والاجتماعية

1. الوصول إلى العدالة

بموجب الدستور، المتهم بريء حتى تثبت إدانته أمام القضاء في محاكمة تتوفر له فيها الضمانات الضرورية لممارسة حق الدفاع[10]. الحق في المساعدة القضائية في المسائل الجنائية منصوص عليه في قانون المحاماة من خلال المواد 61-64[11] التي تؤكد حق المتهم (ذكراً أو أنثى) في الدفاع والمساعدة القضائية. وتعين المحكمة محامٍ للدفاع عن المتهم المعسر ودفع أتعابه ولا ينص القانون على تقديم المساعدة القضائية في المسائل المدنية الأسرية، فوفق المادة 61 من قانون المحاماة تقدم المساعدة في المسائل المدنية والأسرية على وجه العموم عند الحاجة.

2. الخدمات القانونية والمؤسسية

تضم المؤسسات التي تقدم هذه الخدمات إدارة شؤون الأسرة التي وفرت خط حماية وتمكين الأسرة والمرأة للرد على الاستفسارات والتوعية بقضايا الأسرة، والتنسيق مع الجهات المختصة بشأن مواجهة العنف الموجه للأسرة والمرأة، وتطوير قدرات النساء.

وتهدف المؤسسة القَطرية لحماية الطفل والمرأة إلى حماية الفئات المتضررة من العنف على صعيد الأسرة والمجتمع، وتؤمّن المسكن لها. كذلك، تقدّم المعلومات والمساعدة القانونية والإحالة إلى الخدمات الصحية. وأنشئ، تحت إشراف المؤسسة، مراكز ومؤسسات معنية بالتصدي للعنف ضد النساء مثل مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي، ومركز الاستشارات العائلية.

ولم يصدر أي مرسوم بإنشاء هيئة مستقلة ومتخصّصة تُكلَّف بتلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة. وبموجب قانون تنظيم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، تتلقى اللجنة الشكاوى المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان بوجه عام[12].

©mirsad sarajlic/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

الأهلية القانونية والحياة العامة

02

2. الأهلية القانونية والحياة العامة

ألف. الأهلية القانونية

يتمتّع الرجال والنساء بحقوق متساوية في الحصول على جوازات السفر[13] وبطاقات الهوية الشخصية[14]. ولا يجب على المرأة الحصول على إذنٍ من السلطات القضائية أو الإدارية، أو من زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في إجراءات قانونية في المسائل المدنية والتجارية. يعتمد قانون المرافعات المدنية والتجارية لغة محايدة للإشارة إلى الجهة التي ترفع الدعاوى إلى المحكمة[15]. ولا تفرض القوانين التي تنظّم تأسيس الشركات وتشغيلها[16] وفتح الحسابات المصرفية والحصول على بطاقات الائتمان[17] أي قيود على النساء. وفي المسائل المدنية[18] والجنائية[19]، تتساوى في الوزن نفسه، شهادة المرأة وشهادة الرجل، غير أنه يكون لشهادة الذكور وزن أكبر في كثير من المسائل الشخصية، إذ يُشترط لعقد الزواج حضور شاهدين رجلين، ويثبت النسب بشهادة رجلين أو رجل وامرأتين. وتثبت الولادة وتعيين المولود بشهادة ذكر أو أنثى[20].

وينصّ القانون المدني على المساواة في الحقوق بين كلّ شخص (ذكراً أو أنثى) بلغ سن الرشد (ثماني عشرة سنة كاملة) في أداء التصرفات القانونية، مثل إبرام العقود وإدارتها وفسخها[21]. ويضمن قانون إصدار مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية، حق جميع العملاء (ذكوراً وإناثاً) في الحصول على خدمات مالية عالية الجودة والمستوى في إطار من المعاملة الشفافة والعادلة والمتناسبة[22]. ولا تُفرض أي قيود قانونية على المرأة في تسجيل الأعمال التجارية.

وإضافةً إلى ما سبق، يكفل الدستور الحق في الملكية لكلّ شخص[23]. ووفقاً للقانون المدني[24] وقانون التسجيل العقاري[25]، يتمتع كلٌّ من المرأة والرجل بحقوق متساوية في التملّك واستعمال الممتلكات الشخصية والشائعة والأسرية واستغلالها والتصرف فيها.

باء. المشاركة في الحياة العامة

تتمتّع المرأة والرجل بحقوق متساوية في شغل المناصب العامة والسياسية. وتعتمد القوانين التي تنظّم معايير اختيار الوظائف في السلطات القضائية[26] والتنفيذية[27] والتشريعية[28]، لغة محايدة.

تكفل الدولة حق الانتخاب والترشيح للمواطنين وفقاً للقانون كما جاء في المادة 42 من الدستور. مع ذلك، لم تُخصَّص لا في التشريعات ولا خارج إطارها، أي حصص للمرأة في توزيع مقاعد مجلس الشورى القَطري. في عام 2017، عيّن أمير قطر أربع نساء كأعضاء في مجلس الشورى[29].وتُستبعد المرأة صراحةً من ترؤس الدولة بناءً على المادة 8 من الدستور، التي تنصّ على أن "حكم الدولة وراثي في عائلة آل ثاني، وفي ذرية حمد بن خليفة بن حمد بن عبد اللّه بن جاسم من الذكور... إن لم يوجد ابن ينتقل الحكم إلى من يسميه الأمير من العائلة ولياً للعهد، وفي هذه الحالة تكون وراثة الحكم في ذريته من الذكور".

ايضاً لا يتناول أي تشريع مسألة العنف ضد المرأة في السياسة أو الانتخابات.

©Prostock-Studio/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص

03

3. الحماية من العنف ضد النساء والفتيات في المجالين العام والخاص

ألف. الحماية من العنف الأسري

لم يُسنّ أي قانون محدد بشأن العنف الأسري، لكن شُكّلت لجنة عام 2014 لوضع مشروع قانون العنف الأسري ورفعت تقريرها إلى مجلس الوزراء[30].

وتوفّر الأحكام العامة لقانون العقوبات لسنة 2004 الحماية من العنف الأسري، ويجرِّم القانون "جرائم القتل والانتحار والاعتداء على سلامة الجسم" الواردة في باب "الجرائم الماسة بحياة الإنسان وسلامته"[31]. وتُفرض العقوبات على الزوج إذا ثبت اعتداؤه على زوجته. وينصّ قانون الأسرة لسنة 2006 على أن حقوق الزوجة على زوجها تشمل عدم الإضرار بها مادياً أو معنوياً[32].

ولا يوفّر القانون أوامر حماية لضحايا العنف الأسري، غير أن الدولة تقدِّم خدمات الدعم القانوني والاجتماعي والنفسي والمأوى إلى ضحايا العنف من خلال مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي (أمان)[33].

باء. الجرائم "بذريعة الشرف"

يتناول الفصل الرابع من قانون العقوبات "الزنا والجرائم الواقعة على العرض". وتُنزِل المحاكم عقوبات مخففة بالرجال الذين يرتكبون جرائم الشرَف[34]، فقانون العقوبات ينصُّ على أنه "لا جريمة إذا وقع الفعل بنية سليمة، استعمالاً لحق مُقرَّر بمقتضى الشريعة الإسلامية أو القانون، وفي نطاق هذا الحق". ويعتبر استعمالاً للحق "أعمال العنف التي تقع على منْ ارتكب جريمة متلبِّساً بها، بقصد ضبطه، وذلك بالقدر اللازم لهذا الغرض"[35].

©rahmal/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

جيم. تشويه الأعضاء التناسلية للإناث

هذه الممارسة ليست من بين العادات والتقاليد المحلية. وبالرغم من أن بعض المقيمين في قطر ينحدرون من بلدان تسود فيها هذه الممارسة، لم تُسجَّل في قطر أي حالة مؤكدة لتشويه الأعضاء التناسلية للإناث. ولكن ما من قوانين تحظِّر ختان الأعضاء التناسلية للإناث في قطر.

دال. الزنا والعلاقات الجنسية خارج إطار الزواج

يجرِّم قانون العقوبات الزنا وجميع أشكال العلاقات الجنسية بالتراضي خارج إطار الزواج بالنسبة إلى الذكور والإناث الذين أتمُّوا السادسة عشرة من عمرهم[36]. وتشمل العقوبة الحبس لمدة قد تصل إلى سبع سنوات.

هاء. الاغتصاب

يعرّف قانون العقوبات فعل الاغتصاب بأنه فعل مواقعة رجل لامرأة بغير رضاها، حيث "يُعاقب بالإعدام، أو الحبس المؤبّد، كل من واقعَ أنثى بغير رضاها، سواء بالإكراه أو بالتهديد، أو بالحيلة"[37].

كما يعاقب بالحبس المؤبد كل من واقع أنثى بغير إكراه، أو تهديد، أو حيلة، مع علمه بأنها مجنونة، أو معتوهة، أو لم تبلغ السادسة عشرة من عمرها. وتكون العقوبة الإعدام، إذا كان الجاني من أصول المجني عليها، أو من المتولين تربيتها أو رعايتها، أو ممن لهم سلطة عليها، أو كان خادماً عندها أو عند من تقدَّم ذكرهم.

وفق القانون أيضاً، يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سبع سنوات، كل من واقع أنثى بغير إكراه، أو تهديد، أو حيلة، وكانت قد أتمت السادسة عشرة من عمرها. وتعاقب بذات العقوبة الأنثى التي قبلت على نفسها ذلك. بدون أن يستثني صراحةً في نصّه الاغتصاب الزوجي.

واو. التحرُّش الجنسي

لم يتناول قانون العقوبات التحرش الجنسي بشكل مباشر وواضح، ولكن يمكن الاستئناس به لتجريم التحرُّش الجنسي، ويعاقب كل من قصد خدش حياء أنثى بأن تفوَّه بأي كلمة أو صدر عنه أي صوت أو إيماء، وكل من تطفَّل على أنثى في خلوتها. ويعاقب على هذه الجريمة بالحبس لمدة سنة و/أو بالغرامة[38].

زاي. العنف في الفضاء الإلكتروني

بحسب المادة 37 من الدستور، لخصوصية الإنسان حرمتها، فلا يجوز تعرُّض أي شخص، لأي تدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو أي تدخلات تمسُّ شرفه أو سمعته، إلا وفقاً لأحكام القانون وبالكيفية المنصوص عليها فيه.

لا ينصُّ القانون صراحةً على أي أحكام تتناول العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات. ويتضمن قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية لسنة 2014 أحكاماً تستخدم لغة محايدة. ويجرِّم القانون إنتاج المواد الإباحية عن الأطفال أو إتاحتها بواسطة وسائل تقنية المعلومات و/أو نشرها على شبكة الإنترنت[39]. ويعتبر طفلاً بحكم القانون كل منْ لم يُتمَّ من العمر ثماني عشرة سنة ميلادية كاملة. كذلك، يعاقب القانون على أي فعل يؤدي إلى التعدي على حرمة الحياة الخاصة، أو العائلية للأشخاص أو انتهاكها أو التدخل فيها، وذلك بنشر أي معلومات خاصة عن هذا الشخص أو أسرته على شبكة الإنترنت[40]. ثم إن المادة 293 من قانون العقوبات تعاقب كلَّ من تسبَّب في مضايقة أو إزعاج الآخرين، أو تلفَّظ بعبارات منافية للآداب أو الأخلاق عن طريق استعمال أجهزة الاتصال اللاسلكية أو الوسائط الإلكترونية.

حاء. الاشتغال بالجنس ومكافحة البغاء

يجرِّم قانون العقوبات اتخاذ ممارسة البغاء أو اللواط حرفةً أو وسيلةً لكسب العيش، ويعاقَب عليه بالحبس لمدة لا تتجاوز عشر سنوات[41]. ويعاقب المشتغلون بالجنس أو منْ يواقعهم خارج إطار الزوجية[42]، كما يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تتجاوز ثلاث سنوات كل من أعدَّ أو أدار بيتاً للبغاء[43].

طاء. الاتجار بالبشر

يتضمّن قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم 15 لسنة 2011 عقوبات تصل إلى الحبس لمدة 15 سنة، ويكفل خدمات الحماية لضحايا الاتجار[44]. ويعتمد القانون تعريف الاتجار الوارد في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص الذي صادقت عليه قطر عام 2009. كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم 15 لسنة 2017 بشأن إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ومهام اللجنة في رصد الاتجار والتنسيق مع الجهات الأخرى المعنية.

وتوفِّر الحكومة ورش عمل تدريبية للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون، وأفراد النيابة العامة، والقضاة، والمفتشين، وأعضاء منظمات المجتمع المدني، والعاملين في مجال الصحة العامة. وتتناول ورش العمل كيفية التحقيق في قضايا الاتجار بالبشر، وقانون مكافحة الاتجار بالبشر، وتحديد هوية الضحايا، وتدريب الأطباء والممرضين على تحديد هوية ضحايا الاتجار، والدور الذي يؤديه إنفاذ القانون، ومقاضاة مرتكبي الاتجار.

©izusek/E+ via Getty Images

العمل والمنافع الاقتصادية

04

4. العمل والمنافع الاقتصادية

يؤكّد الدستور مبدأ تكافؤ الفرص لجميع المواطنين، ويشير إلى أن العدالة الاجتماعية هي أساس العلاقة بين العاملين وأصحاب العمل[45]. غير أن قانون العمل لا يدرج أي أحكام تحظّر التمييز ضد المرأة في الاستخدام.

وقد انضمت قطر الى عدد من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، ويتناول القانون رقم 14 لسنة 2014 في الفصل التاسع القضايا المتصلة بتشغيل النساء.

ألف. عدم التمييز في العمل

ينصّ قانون العمل لسنة 2004 على أن "تُمنح المرأة العاملة أجراً مساوياً لأجر الرجل عند قيامها بذات العمل، وتتاح لها ذات فرص التدريب والترقي"[46]. بيد أنه لا توجد أحكام في قانون العمل تضمن مبدأ المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة، أو تحظر التمييز على أساس الجنس أو نوعه في الاستخدام أو التوظيف.

وقد تضمّن قانون إدارة الموارد البشرية المدنية رقم 15 لسنة 2016 وقرار مجلس الوزراء رقم 32 لسنة 2016 أحكاماً تساوي بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات وفي الأجور والاجازات.

وقد يضع بعض أصحاب العمل لوائح تنظيمية تحظّر على وجه التحديد التمييز بين الجنسين في مكان العمل. على سبيل المثال، تشير لائحة التوظيف في مركز قطر للمال، إلى أنه يُمنع على أصحاب العمل التمييز ضد العمال على أساس نوع الجنس. كذلك، يجب على أصحاب العمل، في حدود الممكن عملياً، توفير مكان عمل آمن وخالٍ من أي أخطار على صحة عمالهم[47].

باء. القيود على عمل المرأة

يفرض قانون العمل بعض القيود على تشغيل النساء في أنواع معينة من الأعمال، من قبيل الأعمال الخطرة أو الشاقة أو الضارة بهنَّ صحياً أو أخلاقياً، أو غيرها من الأعمال التي يحددها قرار من وزير العمل[48]. ويجوز للوزير أيضاً أن يصدر قراراً يحظّر تشغيل المرأة في أوقات معينة، مثل ساعات الليل[49]. هذا، ولم تصدر حتى الآن قرارات وزارية تحدد الأعمال الخطرة أو الشاقة أو الضارة بالنساء[50].

جيم. الحقوق والتأمينات الأسرية والاجتماعية

ينصّ قانون العمل على أن للمرأة الحق في إجازة وضع (أمومة) بأجر كامل مدتها 50 يوماً[51]، ويحظّر فصلها من عملها بسبب زواجها أو حصولها على هذه الإجازة[52]. ويكفل قانون الموارد البشرية المدنية[53] إجازة أمومة مدفوعة الأجر لمدة شهرين أو ثلاثة أشهر في حال إنجاب التوائم. كما تمنح (المادة 74) منه الموظفة القَطرية إجازة براتب إجمالي لرعاية أولادها من ذوي الإعاقة والمصابين بأمراض تستوجب ملازمتهم، إن (المادة 83) من اللائحة التنفيذية تمنح الموظفة ساعتي رضاعة يومياً لمدة سنتين.

وما من أحكام في أي من القانونين متعلقة بإجازة الأبوة.

ولا يرد أي نصّ صريح بشأن توفير أماكن رعاية للأطفال متاحة و/أو مدعومة في القطاعين العام أو الخاص. لكن يشير نص المادة 107 من قانون العمل إلى أن "على صاحب العمل الذي يستخدم خمسين عاملاً فأكثر أن يوفر لعماله الخدمات الاجتماعية التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير مع مراعاة طبيعة منطقة العمل وظروفها وعدد العمال في المنشأة". ولا تحدد رعاية الأطفال صراحةً بوصفها خدمة اجتماعية.

ما من هيئة عامة متخصصة بتلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في الاستخدام، ولكن لجان فض المنازعات العمالية المُنشأة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 6 لسنة 2018، تختص بالفصل على وجه الاستعجال خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أسابيع في جميع المنازعات الناشئة عن قانون العمل أو العقود.

©izusek/E+ via Getty Images

أيضاً صدر قانون تنظيم دُور الحضانة رقم 1 لعام 2014 لتشجيع إنشاء دُور حضانة للأطفال ممنْ هم دون سن الأربع سنوات وذلك لتسهيل دخول المرأة إلى مجال العمل وتوفير الحماية اللازمة للأطفال خلال فترات العمل.

ويحدِّد قانون التقاعد والمعاشات سن الستين للرجال والخامسة والخمسين للنساء لانتهاء الخدمة[54]، وينصّ على أن المرأة المتزوجة تستحق معاش زوجها كاملاً، حتى وإن كانت تتقاضى معاشها أو مرتبها أصلاً. وفي المقابل، لا ينال الزوج سوى نصف معاش الزوجة إذا استحق معاشاً أو راتباً أصلاً[55]. وتنصُّ المادة 18 من القانون نفسه على أنه يوقف صرف معاش الأرملة المستحق لها عن زوجها المتوَفى إذا تزوجت، ويعاد إليها إذا طلقت.

دال. التحرُّش الجنسي في مكان العمل

لا يتناول قانون العمل التحرُّش الجنسي في مكان العمل، وإن كان هذا الفعل غير قانوني بموجب قانون العقوبات وتحديداً المواد 290 إلى 293 التي تعاقب على الأفعال المخِلَّة بالحياء.

بحسب المادة 291 من قانون العقوبات، يُعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة، وبالغرامة التي لا تزيد على خمسة آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من قصد، خدش حياء أنثى، بأن تفوه بأي كلمة، أو صدر عنه أي صوت أو إيماء أو عرض أي شيء، قاصداً أن تصل الكلمة أو الصوت إلى سمع تلك الأنثى أو يقع بصرها على الإيماء أو الشيء الذي يعرضه. ويُعاقب بذات العقوبة، كل من تطفل على أنثى في خلوتها.

وتفتقر النصوص القانونية إلى أحكام ذات صلة برفع الدعاوى المدنية أو سُبُل الانتصاف بشأن التصدي للاعتداء والتحرُّش الجنسي في مكان العمل أو لفصل العامل بدافع الانتقام من صاحب العمل. غير أن المادة 51 من قانون العمل تنصّ على أنه "يجوز للعامل أن ينهي عقد العمل قبل انتهاء مدته إذا كان محدد المدة، ودون إعلان صاحب العمل إذا كان غير محدد المدة، مع احتفاظه بحقه كاملاً في مكافأة نهاية الخدمة، في أي من الحالات التالية:... إذا وقع من صاحب العمل أو المدير المسؤول اعتداء جسماني أو فعل مخل بالآداب على العامل، أو أحد أفراد أسرته...". بدورها تجيز المادة 61 فصل العامل دون إنذار ودون منحه مكافأة نهاية الخدمة في عدد من الحالات من بينها اعتدائه على زملائه، ومخالفته التعليمات الخاصة بالمحافظة على سلامة العمال.

هاء. العاملات في المنازل

يشكّل العمال المهاجرون من ذوي المهارات المنخفضة أو المتوسطة أكثر من 90 في المائة من القوة العاملة في قطر.

وينظّم القانون رقم 15 لسنة 2017 بشأن المستخدمين في المنازل الحد الأقصى لساعات العمل، وينصّ على إجازة

أسبوعية مدفوعة الأجر تمتد على يوم واحد، ومكافأة نهاية الخدمة، وآليات تسوية المنازعات وفقاً لأحكام قانون العمل.

وفي عام 2020، صدر القانون رقم 17 لسنة 2020 بشأن تحديد الحد الأدنى لأجور العمال والمستخدمين في المنازل في القطاع الخاص. كما صدر المرسوم بقانون رقم 18 لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام قانون العمل الصادر بالقانون رقم 14 لسنة 2004، والمرسوم بقانون رقم 19 لسنة 2020 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 21 لسنة 2015 بتنظيم دخول وخروج الوافدين وإقامتهم. وقد سهّلت التعديلات في القانونين انتقال العمال الأجانب إلى أصحاب عمل آخرين وخروجهم من البلد ودخولهم إليه. ولم يعد العامل الوافد بحاجة إلى شهادة عدم ممانعة من صاحب العمل للانتقال للعمل لدى صاحب عمل آخر، وباتت تتوفر له صورة أكثر وضوحاً بشأن كيفية إنهاء الخدمة. ينطبق هذا القانون على الوافدين للعمل في الخدمة المنزلية رجالاً ونساءً.

©oonal/E+ via Getty Images

المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية)

05

5. المسائل الأسرية (الأحوال الشخصية)

ينظم القانون رقم 22 لسنة 2006 المسائل المتصلة بشؤون الأسرة. وفقاً لهذا القانون، تتولى محكمة الأسرة، وهي محكمة مدنية متخصّصة، حلّ المسائل الأسرية أو الشخصية[56]، بيد أنها لا تكفل المساواة بين الرجل والمرأة.

ألف. زواج الأطفال

يحدِّد قانون الأسرة لسنة 2006 السن الدنيا للزواج بثماني عشرة سنة للفتيان وست عشرة سنة للفتيات. وينصّ القانون على ألا يوثّق زواج منْ هما دون السن القانونية، إلا بعد موافقة الولي، والتأكد من رضاء طرفي العقد، وبإذن من القاضي المختص[57]. والزواج دون السن القانونية لا يجعل عقد الزواج باطلاً أو قابلاً للبطلان[58]. ويتولى ولي المرأة، بغض النظر عن سنها، عقد زواجها برضاها[59].

باء. إبرام عقد الزواج

ينصُّ قانون الأسرة على أن الرجل هو رب الأسرة وعلى أن للزوجة واجب طاعته[60]، وعلى حالات تحرم فيها الزوجة من النفقة إذا عصت فيها زوجها[61]. وعموماً، يجوز للمرأة والرجل اختيار مكان الإقامة، وهو حقّ يؤكده الدستور للجميع[62]. ومع ذلك، يفرض القانون على المرأة المتزوجة أن تنتقل إلى بيت الزوجية وألا تتركه بدون إذن من الزوج أو سبب مشروع، وتُترك للقاضي سلطة تقديرية ليحدد ما إذا كان السبب مشروعاً أم لا. ويمكن للمرأة أن تشترط في عقد الزواج عدم انتقالها إلى بيت الزوجية، ويمكنها أيضاً أن ترفض الانتقال إليه إذا كان قصد الزوج منه الإضرار بها[63].

ولا يتناول أي نظام قانوني محدّد مسألة الملكية الزوجية علماً أن الدستور يؤكد حق كلّ شخص في التملّك. وحيازة الممتلكات (الخاصة والشائعة والمشتركة و/أو الأسرية) والاستفادة منها والتصرف فيها، مسائل ينظمها القانون المدني على نحو شامل. ويضمن قانون الأسرة، عبر تنظيم توزيع الممتلكات الزوجية

©Joel Carillet/iStock Unreleased via Getty Images

©3yephotography/iStock Editorial / Getty Images Plus via Getty Images

بين الزوجين، والمساواة بين المرأة والرجل في المطالبة بحقهما أو إثباته في ما يتعلق بالملكية[64].

وللرجل والمرأة حقوق متساوية في اختيار المهن. على سبيل المثال تعتمد في التشريعات التي تنظّم السلك القضائي[65]، ومزاولة الطب البشري[66]، وممارسة المحاماة[67] لغة محايدة في تحديد معايير/متطلبات مزاولة هذه المهن.

ويجيز قانون الأسرة تعدُّد الزوجات، إذ يمكن أن يتزوج الرجل أربع نساء وفقاً للشروط التي تحدّدها أحكام القانون[68].

جيم. الطلاق

لا تتمتع المرأة والرجل بحقوق متساويةٍ في الشروع في إجراءات الطلاق، فللزوج الحق انفرادياً في ذلك، إذ تنص المادة 109 من قانون الأسرة أن الطلاق يقع من الزوج أو من وكيله بوكالة خاصة أو من الزوجة إن ملّكها الزوج أمر نفسها.

ويحدّد قانون الأسرة الأسباب التي يمكن للزوجة أن تطلب التفريق على أساسها، وهي تشمل عدم تسديد الزوج النفقة أو غيابه لأكثر من سنة. ويمكن للزوجة أن تطلب التفريق بناءً على إثبات ضرر أو إساءة تعزى إلى عدم وفاء الزوج بالتزاماته الزوجية.

ويجوز لكلا الزوجين أن يتفقا على الخلع، شرط عدم التوصُّل إلى صلح بينهما. وفي هذه الحالة، تتنازل الزوجة عن حقوقها المالية الشرعية في المهر والنفقة. وعادةً ما يشترط الخلع موافقة الزوج، فإن رفض، جاز للقاضي أن يبطل رفضه[69]. وإذا لم يرض الزوج بالخلع، فعلى المحكمة محاولة الصلح بين الزوجين خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر[70]. وإذا لم يتم التوصل للصلح وطلبت الزوجة المخالعة، حكمت المحكمة بالتفريق بينهما مقابل التنازل عن حقوقها الشرعية.

أصدر المجلس الأعلى للقضاء سنة 2021 قراراً بشأن توثيق الطلاق يقضي بأن الطلاق الغيبي لا يقع. وبات القضاة يتشددون ويشترطون على إدارة التوثيق وقاضي التوثيق أن يحضر الرجل والمرأة أمام القاضي ليبدي الرجل أسبابه في الطلاق ويتم النقاش بينه وبين الطرفين. فإن اتفقا على الطلاق تذكر المرأة جميع شروطها أمام القاضي بما في ذلك النفقات، والحضانة، والسكن وغيرها.

دال. الولاية وحضانة الأطفال

للأب حقوق الولاية على أولاده. أما الأم فلا ولاية لها على أولادها، ولكنها تتمتع بحقوق الحضانة حتى سنٍ محددة. وتنتهي الحضانة بإتمام الذكر 13 سنة والأنثى 15 سنة، إلا إذا رأت المحكمة خلاف ذلك[71]. وفي أغلب الأحيان ترى

المحكمة خلاف ذلك وأغلب الأحكام تمنح حضانة الذكر إلى 17 سنة والأنثى حتى الزواج أو بلوغ الرشد أو الحصول على وظيفة.

وقد تفقد النساء المطلقات اللواتي يتزوجن ثانيةً حضانة أطفالهنَّ وتؤول إلى الأب. ويراعي القضاة مصالح الطفل عند تسوية المنازعات المتعلقة بالحضانة، وهم يتمتعون بالسلطة التقديرية للسماح للأم المطلقة بالاحتفاظ بالحضانة بعد زواجها[72]. ويمنح القانون 40 لسنة 2004 بشأن الولاية على أموال القاصرين في المواد 18 و19 و21 و22 و23 المرأة حق الوصاية على القاصرين دون تمييز بينها وبين الرجل.

هاء. الميراث

ينصّ الدستور على أن حق الإرث مصون وتحكمه الشريعة الإسلامية[73]. ويرد في قانون الأسرة أن تركة المتوفى تقسَّم بين ورثته وفقاً لمقاصد الشريعة الإسلامية، أي أن للذكر مثل حظ الأنثيين.

واو. الجنسية

بحسب المادة 41 من الدستور، الجنسية القَطرية وأحكامها، يحددها القانون وتكون لتلك الأحكام صفة دستورية. لا يجيز قانون الجنسية (القانون رقم 38 لسنة 2005) للمرأة أن تمنح جنسيتها تلقائياً لأولادها أو زوجها خلافاً للرجل. ويسوّغ القانون لمن كانت أمه قَطرية الحصول على الجنسية، بيد أنه يميّز ضد المرأة بعدم توفير الحق التلقائي في منحها الجنسية إلى أطفالها وزوجها أسوةً بالرجل[74]. القانون رقم 10 لسنة 2018 يتيح لأطفال النساء القَطريات المتزوجات من غير القَطريين الحصول على إقامة دائمة، ويمكن للمقيمين الدائمين الحصول على ما تقدّمه الدولة من رعاية صحية وتعليم مجانيين، ولكنهم غير قادرين على الحصول على جواز سفر قَطري[75].

في ما يتعلق بالزوج الأجنبي، فلا يمكنه الحصول على الجنسية بزواجه من امرأة قَطرية. في حين أنه وبموجب المادة 5 من القانون رقم 38 لسنة 2005 يجوز بقرار أميري منح الجنسية القَطرية لزوجة المتجنس بالتبعية لزوجها بشرط أن تكون إقامتها معه في قطر دامت مدة لا تقل عن خمس سنوات بعد كسبه الجنسية القَطرية.

©Igor Vershinsky/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

06

6. الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

ألف. الرعاية الصحية للأمهات

تكفل المادة 23 من الدستور الحق في الصحة لكافة المواطنين. وتنظم المادة 4 من القانون رقم 7 لسنة 1996 العلاج الطبي والخدمات الصحية من خلال تأمين الخدمات الوقائية. كذلك تشير الاستراتيجية الوطنية للصحة (2018-2022) إلى خدمات متّسقة ومتكاملة في ما يتعلق بالرعاية الصحية للنساء. ولكن لم يتناول اي قانون او سياسة وطنية مسألة الرعاية الصحية للأمهات بغض النظر عن اي قيود تتعلق بالسن او الحالة الاجتماعية.

باء. وسائل منع الحمل

لا يوجد اي تشريع أو سياسات خاصة بشأن توفير خدمات ووسائل منع الحمل في الحالات الطارئة. تدعم الاستراتيجية الوطنية للسكان زيادة السكان وتشجع الدولة القَطرية على زيادة النسل والزواج المبكر لهذه الغاية.

جيم. الإجهاض

يعتبر الإجهاض، ما لم يكن لضرورة طبية، عملاً غير قانوني بموجب قانون العقوبات، ويشمل ذلك ضحايا الاغتصاب. وتعاقَب وفق المادة 317 من هذا القانون بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات المرأة التي استعملت وسائل مؤدية للإجهاض أو رضيت به بدون عذر طبي. ويعاقَب بالحبس لمدة سبع سنوات كلّ من أجهض عمداً امرأة وتكون العقوبة الحبس مدة لا تتجاوز عشر سنوات إذا تمّ الإجهاض بغير رضا المرأة.

©Zdenka_Simekova/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

©beast01/iStock / Getty Images Plus via Getty Images

وبحسب ما ورد في موقع وزارة الصحة العامة والاستراتيجية الوطنية للصحة، فإن خدمات الرعاية قبل الولادة وبعدها مضمونة للحوامل، لكن الحصول على الرعاية بعد الإجهاض غير مذكورة ولا ينصُّ عليها أي قانون أو قاعدة تنظيمية.

وثمة لجنة في مركز صحة المرأة والأبحاث تتألف من قضاة وأطباء متخصصين ينظرون جميعاً في الطلبات الخاصة بالإجهاض. في حال جرى الإجهاض في ضوء الأحكام العامة في قانون مزاولة الطب البشري وطب جراحة الأسنان، تتلقى المرأة التي أجهضت الرعاية في مركز صحة المرأة والأبحاث.

دال. التثقيف في مجال الصحة الجنسية

لا ينصّ القانون أو الاستراتيجيات على إدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المنهج الدراسي الوطني.

هاء. الكشف عن فيروس نقص المناعة البشرية وتقديم المشورة

لا يتناول القانون الخاص بالأمراض المعدية إمكانية الحصول على الفحص والمشورة الطوعيين في ما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، بيد أن "مركز حمد للأمراض الانتقالية" يعنى بتشخيص الأمراض المعدية (بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية) وعلاجها والوقاية منها[76].

الفحص إلزامي لأي شخص قادم من الخارج، فإذا ثبتت اصابته لا يسمح له بالدخول. ولكن الفحص طوعي في الداخل والعلاج إلزامي إذا ثبتت الإصابة.

واو. الميل الجنسي والقضايا ذات الصلة

يجرّم قانون العقوبات العلاقات الجنسية بالتراضي مع ذكر أو أنثى خارج نطاق الزواج[77]. ويعاقَب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تتجاوز خمس سنوات كل من أغرى ذكراً لارتكاب فعل اللواط أو من أغرى ذكراً أو أنثى للقيام بأفعال منافية للآداب[78].

ولا يجيز القانون تغيير نوع الجنس في السجلات الرسمية، وتفتقر التشريعات إلى قوانين محدّدة تحمي من جرائم الكراهية أو العنف القائم على نوع الجنس أو التمييز.

هناك طلبات لتغيير جنس المولود تُقدَّم للمحاكم ولكن المحاكم رفضت هذه الطلبات على أساس مخالفتها الشريعة الإسلامية وتجدر الإشارة الى ان هنالك عمل على مشروع قانون خاص بالشؤون الطبية وردت فيه بعض النصوص بأنه يحظر بصفة عامة على الطبيب القيام بعملية تغيير الجنس وتصحيح الجنس ما لم تقرر لجنة مختصة ضرورة ذلك.

التشريعات

- الدستور الدائم لدولة قطر لسنة 2004.
https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=2284&language=ar.
- قانون رقم 11 لسنة 2004 بإصدار قانون العقوبات.
https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=26&language=ar.
- قانون رقم 14 لسنة 2004 بإصدار قانون العمل.
https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=3961&language=ar.
- قانون رقم 15 لسنة 2016 بإصدار قانون الموارد البشرية المدنية. https://almeezan.qa/LawPage.aspx?id=7102.
- قانون رقم 38 لسنة 2005 بشأن الجنسية القَطرية.
https://www.almeezan.qa/LawArticles.aspx?LawTreeSectionID=9514&lawId=2591&language=ar.
- قانون رقم 15 لسنة 2011 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر. https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=2512.
- قانون رقم 22 لسنة 2006 بإصدار قانون الأسرة.
https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=2558&language=ar.
- قانون رقم 15 لسنة 2017 بشأن المستخدَمين في المنازل. https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=7312.
- قانون رقم 10 لسنة 2003 بإصدار قانون السلطة القضائية.
https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=8&language=ar.
- قانون رقم 9 لسنة 1970 بتنظيم الانتخابات العامة لمجلس الشورى في قطر.
https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=433&language=ar.
- قانون رقم 23 لسنة 2006 بإصدار قانون المحاماة.
https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=2563&language=ar.
- قانون رقم 13 لسنة 1990 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية.https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?ID=2492.
- قانون رقم 23 لسنة 2004 بإصدار قانون الإجراءات الجنائية.
- قانون رقم 22 لسنة 2004 بإصدار القانون المدني. https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?ID=2559.
- قانون رقم 11 لسنة 2015 بإصدار قانون الشركات التجارية.
https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=6656&langua%20ge=ar.
- قانون رقم 2 لسنة 2011 بشأن الإحصاءات الرسمية.
https://almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=2585&TYPE=PRINT&language=ar.
- قانون رقم 2 لسنة 1983 بشأن مزاولة مهنتي الطب البشري وطب وجراحة الأسنان.
https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?LawID=253.
- مرسوم بقانون رقم 5 لسنة 1965 بشأن البطاقات الشخصية المعدّل بموجب القانون رقم 37 لسنة 2005.
https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=4001&TYPE=PRINT&language=ar.
- مرسوم بقانون رقم 14 لسنة 1993 بشأن جوازات السفر.
https://almeezan.qa/LawArticles.aspx?LawTreeSectionID=13134&lawId=3991&language=ar.
- Births and Deaths registration law No.3 of 2016. Arabic version: https://almeezan.qa/LawView.
aspx?opt&LawID=6963&TYPE=PRINT&language=ar.

المراجع

Al Suwaidi, N., "CEDAW Review: Qatar's gender discriminatory laws and practices comes under fire," JustHere (14 February 2015). Available at http://www.justhere.qa/2014/02/cedaw-review-qatars-gender-discriminatory-laws-practices-comes-fire/.

Amnesty International, "Qatar UN Review: Crucial Reforms Needed to Protect Women and Migrant Workers" (7 May 2014). Available at https://www.amnesty.org/en/latest/news/2014/05/qatar-un-review-crucial-reforms-needed-protect-women-and-migrant-workers/.

Breslin J. and Jones T., Women's Rights in the Middle East and North Africa, Qatar. (Washington DC: Freedom House, 2010). Available at https://freedomhouse.org/sites/default/files/inline_images/Qatar.pdf.

Kassem, L. M., Al-Malek, T. S., and Ali, F. M., "Domestic Violence Legislation and Reform Efforts in Qatar," Heinrich Böll Stiftung (2014). Available at https://lb.boell.org/en/2014/03/03/domestic-violence-legislation-and-reform-efforts-qatar-conflict-intl-politics.

Ministry of Development Planning and Statistics, Qatar's Fourth National Human Development Report (2015). Available at https://planipolis.iiep.unesco.org/sites/default/files/ressources/qatar_hdr_2015.pdf.

Musawah, Thematic Report on Article 16, Qatar. Available at https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/QAT/INT_CEDAW_NGO_QAT_16419_E.pdf.

National Human Rights Committee of Qatar, Information on Violence against women and girls and disability. Available at http://www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WRGS/GirlsAndDisability/Governments/Qatar1.pdf.

Organisation for Economic Co-operation and Development, Social Institutions and Gender Index: Qatar (2014). Available at https://www.genderindex.org/country/qatar-2014-results/.

State of Qatar, Qatar National Development Strategy 2011-2016. Available at http://www.agenceecofin.com/images/Finance/Qatar%20National%20Development%20Strategy%202011-2016.pdf.

United Nations CEDAW Committee, Concluding Observations on the initial report of Qatar (10 March 2014), CEDAW/C/QAT/CO/1. Available at http://tbinternet.ohchr.org/_layouts/treatybodyexternal/Download.aspx?symbolno=CEDAW%2fC%2fQAT%2fCO%2f1&Lang=en.

United Nations Economic and Social Commission for Western Asia, Combating Domestic Violence against Women and Girls: Policies to Empower Women in the Arab Region (2013). Available at https://www.unescwa.org/publications/combating-domestic-violence-against-women-and-girls-policies-empower-women-arab-region.

United Nations Human Rights Council, Universal Periodic Review Working Group, National report submitted in accordance with paragraph 5 of the annex to Human Rights Council resolution 16/21 (18 February 2014), A/HRC/WG.6/19/QAT/1. Available at http://ap.ohchr.org/documents/alldocs.aspx?doc_id=23180.

IDEA, Gender Quotas database: Qatar. Available at https://www.idea.int/data-tools/data/gender-quotas/country-view/250/35.

Inter-Parliamentary Union, Qatar. Available at https://data.ipu.org/node/137/data-on-women?chamber_id=13576.

OECD, SIGI Qatar (2019). Available at https://www.genderindex.org/wp-content/uploads/files/datasheets/2019/QA.pdf.

Ministry of Development Planning and Statistics, Qatar Second National Development Strategy 2018-2022. Available at https://www.psa.gov.qa/en/knowledge/Documents/NDS2Final.pdf.

Ministry of Public Health, National Health Strategy 2018-2022, p.26-27. Available at https://www.moph.gov.qa/english/strategies/National-Health-Strategy-2018-2022/Pages/default.aspx.

الحواشي

1. من تحفظات قطر على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التحفظ على المادتين 3 و23.
2. الدستور الدائم لدولة قطر (2004). https://www.almeezan.qa/LawView.aspx?opt&LawID=2284&language=ar.
3. https://www.diwan.gov.qa/-/media/Diwan-Amiri/Files/Qatar-National-Vision-2030-AR.ashx?la=ar-QA.
4. https://www.psa.gov.qa/ar/knowledge/Documents/NDS2Final.pdf.
5. National Council for Family Affairs, National Report on Beijing+20, (February 2014), p. 29. https://www.unescwa.org/sites/default/files/event/materials/The%20national%20report%20of%20the%20State%20of%20Qatar%20on%20Beijin%20Declaration-%20English%20version.pdf.
6. الاستراتيجية الوطنية للصحة 2018-2022. https://www.moph.gov.qa/Style%20Library/MOPH/Files/strategies/National%20Health%20Strategy%202018%20-%202022/NHS%20AR.pdf.
7. استراتيجية التنمية الوطنية الثانية لدولة قطر 2018-2022، ص. 144. https://www.psa.gov.qa/ar/knowledge/Documents/NDS2Final.pdf.
8. رؤية قطر الوطنية 2030. https://www.psa.gov.qa/en/knowledge/HomePagePublications/QNV2030_Arabic_v2.pdf.
9. قانون رقم 2 لسنة 2011 بشأن الإحصاءات الرسمية.
10. الدستور الدائم لدولة قطر لسنة 2004، المادة 39.
11. قانون رقم 23 لسنة 2006 بإصدار قانون المحاماة، المواد من 61 إلى 64.
12. مرسوم بقانون رقم 17 لسنة 2010 بتنظيم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، المادة 3.
13. مرسوم بقانون رقم 14 لسنة 1993 بشأن جوازات السفر، المادة 11.
14. مرسوم بقانون رقم 5 لسنة 1965 بشأن البطاقات الشخصية المعدّل بموجب القانون رقم 37 لسنة 2005، المادة 1.
15. قانون رقم 13 لسنة 1990 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية، المادة 31.
16. قانون رقم 11 لسنة 2015 بإصدار قانون الشركات التجارية، المواد 21، و69، و97.
17. قانون رقم 13 لسنة 2012 بإصدار قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية، المادة 141.
18. قانون رقم 13 لسنة 1990 بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية، المواد من 263 إلى 267.
19. قانون رقم 23 لسنة 2004 بإصدار قانون الإجراءات الجنائية، المادتان 87 و88.
20. قانون رقم 22 لسنة 2006 بإصدار قانون الأسرة، المواد 36، و93، و94.
21. قانون رقم 22 لسنة 2004 بإصدار القانون المدني، المادة 49.
22. قانون رقم 13 لسنة 2012 بإصدار قانون مصرف قطر المركزي وتنظيم المؤسسات المالية، المادة 141.
23. الدستور الدائم لدولة قطر لسنة 2004، المادتان 26 و27.
24. قانون رقم 22 لسنة 2004 بإصدار القانون المدني، المواد 837، و840، ومن 879 إلى 883.
25. قانون رقم 14 لسنة 1964 بنظام التسجيل العقاري، المادة 3.
26. قانون رقم 10 لسنة 2003 بإصدار قانون السلطة القضائية، المادتان 27 و28.
27. قانون رقم 15 لسنة 2016 بإصدار قانون الموارد البشرية المدنية، المادتان 8 و13. والدستور الدائم لدولة قطر لسنة 2004، المادة 117.
28. قانون رقم 9 لسنة 1970 بتنظيم الانتخابات العامة لمجلس الشورى في قطر، المادة 12.
29. القرار الاميري رقم 22 لسنة 2017.

30. اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، دولة قطر، تقرير الظل بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (شباط/فبراير 2014). https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/QAT/INT_CEDAW_NHS_QAT_16146_A.pdf.
31. قانون العقوبات، المواد من 300 إلى 314.
32. قانون الأسرة، المادة 57.
33. مركز الحماية والتأهيل الاجتماعي (أمان). http://www.aman.org.qa/Ar/Pages/AbouttheAman.aspx.
34. United Nations Children's Fund, Qatar, MENA Gender Equality Profile (2011). https://bit.ly/3TEQ8L1.
35. قانون العقوبات، المادة 47.
36. قانون العقوبات، المواد 281، و282، و285.
37. قانون العقوبات، المادة 279.
38. قانون العقوبات، المادة 291.
39. قانون رقم 14 لسنة 2014 بإصدار قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية، المادة 7.
40. المرجع نفسه، المادة 8.
41. قانون العقوبات، المادة 298.
42. المرجع نفسه، المواد 281، و282، و285.
43. المرجع نفسه، المادة 295.
44. قانون رقم 15 لسنة 2011 بشأن مكافحة الاتجار بالبشر.
45. الدستور الدائم لدولة قطر لسنة 2004، المادتان 19 و30.
46. قانون العمل، المادة 93.
47. Financial Centre Employment Regulations, Part 4 and Part 10.
48. قانون العمل لسنة 2004، المادة 94.
49. المرجع نفسه، المادة 95.
50. بناءً على مراسلة اللجنة الوطنية.
51. قانون العمل، المادة 96.
52. المرجع نفسه، المادة 98.
53. قانون رقم 15 لسنة 2016 بإصدار قانون الموارد البشرية المدنية، المادتان 61(4 و5) و73.
54. قانون رقم 24 لسنة 2002 بشأن التقاعد والمعاشات، المادة 11.
55. المرجع نفسه، المادة 16.
56. قانون رقم 22 لسنة 2006 بإصدار قانون الأسرة، المادة 2.
57. قانون الأسرة، المادة 17.
58. قانون رقم 22 لسنة 2006 بإصدار قانون الأسرة، المادتان 11 و52.
59. المرجع نفسه، المادة 28.
60. المرجع نفسه، المادة 58.
61. المرجع نفسه، المادة 69.
62. الدستور الدائم لدولة قطر لسنة 2004، المادة 36.
63. قانون رقم 22 لسنة 2006 بإصدار قانون الأسرة، المادتان 65 و69.
64. المرجع نفسه، المواد من 44 إلى 48.

65. قانون رقم 10 لسنة 2003 بإصدار قانون السلطة القضائية، المادتان 27 و28.
66. قانون رقم 2 لسنة 1983 في شأن مزاولة مهنتي الطب البشري وطب وجراحة الأسنان، المادتان 3 و7 مكرر.
67. قانون رقم 23 لسنة 2006 بإصدار قانون المحاماة، المادة 13.
68. المرجع نفسه، المواد 14، و25، و57، و67.
69. المرجع نفسه، المواد من 118 إلى 122.
70. Freedom House, Women's Rights in the Middle East and North Africa, Qatar (2010). https://freedomhouse.org/sites/default/files/inline_images/Qatar.pdf.
71. قانون الأسرة، المادة 173.
72. المرجع نفسه، المادة 170.
73. الدستور، المادة 51.
74. قانون الجنسية، المادة 2.
75. هيومن رايتس ووتش، "قطر: إصلاح قانون الإقامة يبقي على التمييز ضد المرأة" (4 آب/أغسطس 2017). https://www.hrw.org/ar/news/2017/08/07/307562.
76. مؤسسة حمد الطبية، مركز الأمراض الانتقالية. https://www.hamad.qa/AR/Hospitals-and-services/Facilities%20Master%20Plan/Recent%20Openings/Pages/Communicable-Disease-Center.aspx.
77. قانون العقوبات، المواد 281، و282، و285، و298.
78. المرجع نفسه، المادة 296.

المصفوفة ومعايير الترميز

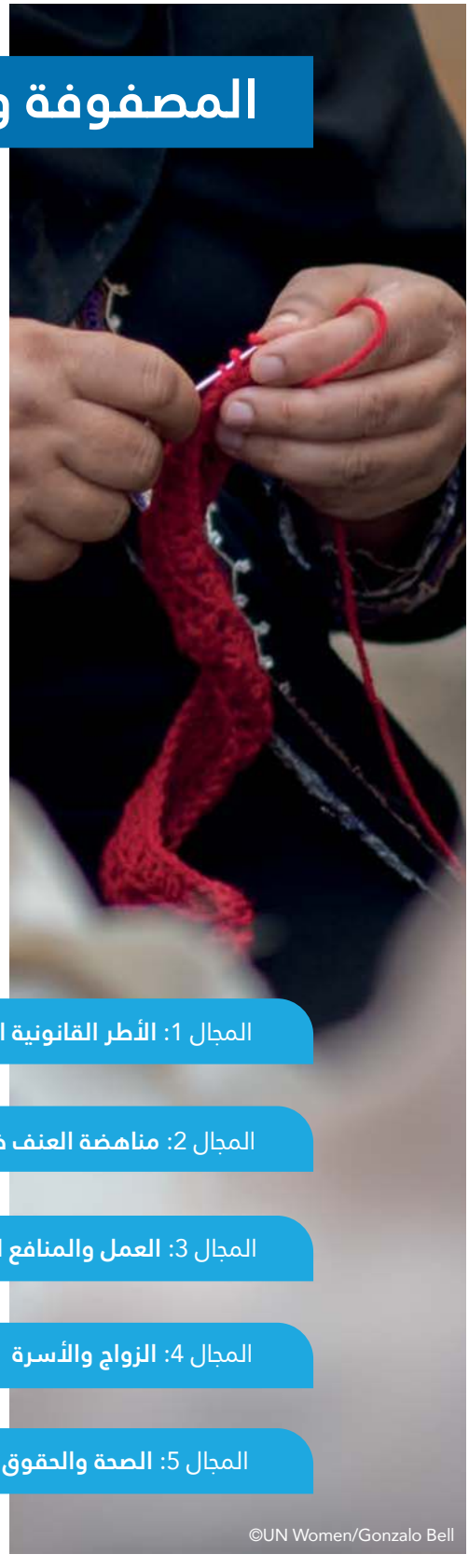

نعم

ينص القانون على مساواة النوع الاجتماعي و/أو الحماية من العنف.

جزئياً

تمت معالجة بعض جوانب القانون المتعلقة بعدالة النوع الاجتماعي، ولكن ما زالت هناك فجوات جسيمة. وما زال القانون يورد بعض الأوجه الهامة من عدم مساواة النوع الاجتماعي التي يجب معالجتها و/أو هناك فجوات جسيمة في الحماية القانونية من العنف.

لا

لا ينص القانون على مساواة النوع الاجتماعي و/أو الحماية من العنف غير متوفرة أو أنها موجودة ولكن بمستوى متدنٍ.

لا تتوفر أي بيانات.

لا يغطي القانون هذه المسألة.

المجال 1: **الأطر القانونية الرئيسية والحياة العامة**

المجال 2: **مناهضة العنف ضد المرأة**

المجال 3: **العمل والمنافع الاقتصادية**

المجال 4: **الزواج والأسرة**

المجال 5: **الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية**

المجال 1: الأطر القانونية الرئيسية والحياة العامة

التعزيز

هل صدّق البلد على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اتفاقية سيداو)؟ وهل أبدى أي تحفظات على تنفيذ بنود الاتفاقية؟

- تم التصديق عليها بدون تحفظات.
- تم التصديق عليها مع تحفظات.
- لم يتم التصديق عليها.

هل يشير الدستور إلى المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ضد المرأة؟

- تشير مواد في الدستور صراحةً إلى المساواة بين الجنسين أو عدم التمييز ضد المرأة.
- يورد الدستور بعض الإشارات الصريحة أو الضمنية إلى المساواة بين الجنسين أو عدم التمييز ضد المرأة، لكنه ينصّ على حقوق محدودة أو غير متكافئة للمرأة.
- لا تتناول أي مواد في الدستور مسألة المساواة بين الجنسين أو التمييز ضد المرأة.

إذا كان القانون العرفي مصدراً شرعياً للقانون بموجب الدستور، فما هي صلاحيته إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين أو بعدم التمييز ضد المرأة؟

- في حال وجود تعارض أو عدم اتساق بين القانون العرفي والأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو بعدم التمييز، يسمو الدستور ويُعلَن بطلان القانون ذي الصلة.
- لا تتناول التشريعات أو السوابق القضائية مسألة صلاحية القانون العرفي المتعارض مع الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة.
- في حال وجود تعارض أو عدم اتساق بين القانون العرفي والأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو بعدم التمييز، يسمو القانون العرفي.
- القانون العرفي ليس مصدراً من مصادر القانون بموجب الدستور .

إذا كان قانون الأحوال الشخصية مصدراً قانونياً يعتدّ به بموجب الدستور، فما هي صلاحيته إذا كان ينتهك الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين أو بعدم التمييز ضد المرأة؟

- في حال وجود تعارض أو عدم اتساق بين قانون الأحوال الشخصية والأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو بعدم التمييز، يسمو الدستور ويُعلَن بطلان القانون ذي الصلة.
- لا تتناول التشريعات أو السوابق القضائية مسألة صلاحية قانون الأحوال الشخصية المتعارض مع الأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة.
- في حال وجود تعارض أو عدم اتساق بين قانون الأحوال الشخصية والأحكام الدستورية المتعلقة بالمساواة أو بعدم التمييز، يسمو قانون الأحوال الشخصية.
- قانون الأحوال الشخصية ليس مصدراً من مصادر القانون بموجب الدستور.

هل تحدّد القوانين المحلية بوضوح ولاية واختصاص نظم العدالة غير الرسمية حيثما وجدت، من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية الواجب اتساقها مع المعايير الدولية، بما في ذلك عدم التمييز؟

- يحدّد القانون بوضوح ولاية نظم العدالة غير الرسمية واختصاصها
- يحدّد القانون ولاية نظم العدالة غير الرسمية واختصاصها
- يحدّد القانون ولاية نظم العدالة غير الرسمية واختصاصها

من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية، ويجرّم صراحةً التمييز ضد المرأة، ويعترف بالتمييز المباشر وغير المباشر ويحظّرهما.

من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية، ويجرّم صراحةً التمييز ضد المرأة عموماً، ولكنّه لا يفرق بين التمييز المباشر وغير المباشر ولا يذكرهما.

من حيث إنفاذها القوانين الرسمية وغير الرسمية، بدون الاعتراف بدور النظم غير الرسمية في تعزيز المعايير الدولية لحقوق الإنسان وصونها، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز؛ أو لا يحدّد القانون ولاية نظم العدالة غير الرسمية واختصاصها، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز.

لا يحدد القانون ولاية نُظم العدالة غير الرسمية واختصاصها.

هل من قانون مناهض للتمييز يحظّر التمييز المباشر وغير المباشر ضد المرأة؟

هناك قانون يجرّم صراحةً التمييز ضد المرأة، ويعترف بالتمييز المباشر وغير المباشر ويحظّرهما.

هناك قانون عام يحظّر التمييز، ولكنه لا يفرق بين التمييز المباشر وغير المباشر ولا يأتي على ذكرهما.

ليس هناك قانون يحظّر أي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة.

هل تتمتع النساء والرجال بحقوق متساوية في تولي المناصب العامة والسياسية وفي الوصول إليها (في السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية)؟

هناك نصّ صريح يؤكد على المساواة بين المرأة والرجل في تولي المناصب العامة والسياسية ويمنع التمييز في هذا الشأن.

ليس هناك أحكام تحظّر على المرأة تولي المناصب العامة والسياسية، ولكن ليس هناك تأكيد إيجابي على هذا الحق.

هناك أحكام قانونية تمنع صراحةً المرأة من التمتع بحقوق متساوية في تولي المناصب العامة والسياسية ومن إمكانية الوصول إليها.

هل تخصَّص للمرأة حصص (مقاعد مخصصة) في مقاعد البرلمان الوطني؟

هناك أنظمة مشرّعة و/أو دستورية إلزامية تخصّص حصصاً للمرأة في مقاعد البرلمان الوطني تفي بالحد الأدنى من المعيار الدولي الموصى به، ألا وهو 30 في المائة من المقاعد، أو تتجاوزه.

هناك أنظمة مشرّعة و/أو دستورية إلزامية تخصّص حصصاً للمرأة في مقاعد البرلمان الوطني لا تفي بالحد الأدنى من المعيار الدولي الموصى به، ألا وهو 30 في المائة من المقاعد، أو اعتمدت الدولة نظام الحصص الطوعي.

ليس هناك أحكام قانونية بشأن حصص المرأة في مقاعد البرلمان الوطني.

هل من قانون يحظر صراحةً العنف ضد المرأة في السياسة والانتخابات؟

هناك قانون يجرّم صراحةً العنف ضد المرأة في السياسة و/أو الانتخابات.

هناك قانون يجرّم صراحةً العنف في السياسة و/أو الانتخابات بدون الإشارة الصريحة إلى العنف ضد المرأة.

ليس هناك قانون يجرّم أي نوع من أنواع العنف ضد المرأة في السياسة أو الانتخابات.

الإنفاذ والرصد

هل المعونة القانونية مكفولة في المسائل الجنائية؟

هناك أحكام في الدستور/قوانين أخرى تكفل الحق في المعونة القانونية وفي تقديمها (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التمثيل القانوني، والمساعدة المالية، والمشورة القانونية) في المسائل الجنائية.

هناك أحكام مبهمة، لكن ليس هناك إشارة صريحة إلى تقديم المعونة القانونية.

ليس هناك أحكام تكفل المعونة القانونية.

هل المعونة القانونية مكفولة في المسائل المدنية/الأسرية؟

هناك أحكام في الدستور/قوانين أخرى تكفل الحق في المعونة القانونية وفي تقديمها (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التمثيل القانوني، والمساعدة المالية، والمشورة القانونية) في المسائل المدنية/الأسرية.

هناك أحكام مبهمة، لكن ليس هناك إشارة صريحة إلى تقديم المعونة القانونية.

ليس هناك أحكام تنصّ على كفالة المعونة القانونية.

هل يتعيّن على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل المدنية؟

لا يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل المدنية.

يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في بعض المسائل المدنية.

يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في كافة المسائل المدنية.

هل لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة أسوةً بشهادة الرجل؟

لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة أسوةً بشهادة الرجل في جميع المحاكم (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر محاكم الأحوال الشخصية، والمحاكم الدينية والمدنية والجنائية ومحاكم الأسرة).

لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة أسوةً بشهادة الرجل في معظم الحالات، لكن لا تزال هناك استثناءات كبيرة.

ليس لشهادة المرأة الوزن الثبوتي نفسه أمام المحكمة خلافاً لشهادة الرجل في معظم الحالات.

هل هناك قوانين تشترط صراحةً إنتاج و/أو نشر الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس؟

ينصّ القانون صراحةً على إنتاج ونشر الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس.

تذكر القوانين العامة للإحصاءات بوضوح نوع الجنس بوصفه مجالاً يتعين مسحه، غير أنها لا تلزم بإنتاج و/أو نشر هذه الإحصاءات أو توجبه.

ليس هناك تشريع يشير إلى الإحصاءات المصنّفة حسب نوع الجنس.

هل يتعيّن على المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل الشخصية/الأسرية؟

لا يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في المسائل الشخصية/الأسرية.

يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات القانونية في بعض المسائل الشخصية/الأسرية.

يُطلب من المرأة الحصول على إذن من السلطات القضائية أو الإدارية، ومن زوجها وغيره من أفراد الأسرة، قبل الشروع في الإجراءات قانونية في كافة المسائل الشخصية/الأسرية.

هل هناك حوافز لإدراج النساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية، أو حصص إلزامية بحيث تفرض عقوبات في حال عدم الامتثال؟

هناك حصص إلزامية للنساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية بحيث تفرض عقوبات في حال عدم الامتثال أو هناك حوافز للأحزاب لإدراج النساء في قوائم المرشحين.

هناك حصص إلزامية لإدراج النساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية، لكن ليس هناك عقوبات في حال عدم الامتثال.

ليس هناك تشريع يلزم الأحزاب بتخصيص حصص إلزامية لإدراج النساء في قوائم المرشحين للانتخابات البرلمانية الوطنية، ولا ينصّ أي تشريع على حوافز للأحزاب للقيام بذلك.

المجال 2: مناهضة العنف ضد المرأة

التعزيز

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف البدني؟

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري يشمل تعريفه كافة أشكال العنف البدني. وييسّر القانون حصول المرأة على تدابير الحماية، بما في ذلك أوامر الحماية وخدمات الدعم.

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري، ولكن تعريفه غامض/غير واضح؛ ولا يشمل كافة أشكال العنف البدني و/أو لا يتيح للمرأة الحصول على تدابير الحماية.

ليس هناك قانون متعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف الجنسي؟

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري يشمل تعريفه كافة أشكال العنف الجنسي. وييسّر القانون حصول المرأة على تدابير الحماية، بما في ذلك أوامر الحماية وخدمات الدعم.

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري، ولكن تعريفه غامض/غير واضح؛ ولا يشمل العنف الجنسي؛ و/أو لا ييسّر حصول المرأة على تدابير الحماية.

ليس هناك قانون متعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع متعلق بالعنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف النفسي/العاطفي؟

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري يشمل تعريفه كافة أشكال العنف النفسي/العاطفي. وييسّر القانون حصول المرأة على تدابير الحماية، بما في ذلك أوامر الحماية وخدمات الدعم.

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري، ولكن تعريفه غامض/غير واضح؛ ولا يشمل العنف النفسي/العاطفي، ولا يجرّم العنف الأسري و/أو لا يمكّن المرأة من الحصول على تدابير الحماية.

ليس هناك قانون متعلق بالعنف الأسري.

هل هناك تشريع بشأن العنف الأسري يشمل كافة أشكال العنف المالي/الاقتصادي؟

هناك قانون بشأن العنف الأسري يشمل تعريفه كافة أشكال العنف المالي/الاقتصادي. وييسّر القانون حصول المرأة على تدابير الحماية، بما في ذلك أوامر الحماية وخدمات الدعم.

هناك قانون متعلق بالعنف الأسري، ولكن تعريفه غامض/غير واضح؛ ولا يشمل كافة أشكال العنف المالي/الاقتصادي، و/أو لا يتيح للمرأة الحصول على تدابير الحماية.

ليس هناك قانون متعلق بالعنف الأسري.

هل يُعرَّف التحرش الجنسي في أي تشريع؟

التحرش الجنسي معرّف في التشريعات ويحظّره القانون الجنائي أو قانون العمل.

التحرش الجنسي غير معرّف في التشريعات، غير أنه ترد في القانون الجنائي أو قانون العمل عقوبات قد توفر بعض الحماية.

هناك حد أدنى من الحماية أو لا حماية على الإطلاق من التحرش الجنسي في القانون الجنائي أو قانون العمل.

هل تجرّم القوانين فعل الاغتصاب على أساس عدم الرضا، بدون اشتراط إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج؟

يستند القانون في تعريفه جريمة الاغتصاب إلى عدم الرضا ولا يشترط إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج.

يستند القانون في تعريفه جريمة الاغتصاب إلى عدم الرضا ويشترط إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج.

يشترط القانون في تعريفه جريمة الاغتصاب إثبات استعمال القوة البدنية أو الإيلاج أو يصفها بجريمة "شرف" أو جريمة ضد الأسرة. وليس هناك إشارة صريحة إلى عدم الرضا باعتباره عنصراً من عناصر الجريمة.

هل يتضمن القانون تبرئة الجاني إذا تزوج ضحيته؟

لا يتضمن القانون الجنائي نصاً يبرّئ مرتكب الاغتصاب أو الاختطاف أو جرائم أخرى إذا تزوج الضحية.	يبرّأ الجاني إذا تزوج الضحية في ظروف محدودة، مثلاً نتيجة إنفاذ القانون العرفي أو وجود ثغرات في القوانين الجنائية تسمح بالتبرئة عندما تكون الضحية فتاة دون السن المقررة قانوناً.	يتضمن القانون الجنائي نصاً يبرّئ مرتكب الاغتصاب أو الاختطاف أو جرائم أخرى إذا تزوج الضحية.

هل يجرّم القانون الاغتصاب الزوجي؟

يتناول القانون الجنائي صراحةً الاغتصاب الزوجي ويُجرّمه.	يُحاكم الاغتصاب الزوجي أحياناً بموجب القانون الذي يرعى جريمة الاغتصاب أو غيره من القوانين.	يفسّر النظام القانوني التعريف القانوني للاغتصاب الوارد في القانون الجنائي/ الشريعة الإسلامية باعتبار أنه يستبعد الاغتصاب الزوجي.

هل يجرّم القانون فعل الزنا؟

لا يجرّم القانون فعل الزنا.	لا يجرّم القانون الجنائي فعل الزنا، لكن تطبّق العقوبات المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية.	يجرّم القانون فعل الزنا.

هل يجيز القانون الظروف المخففة في جرائم قتل الإناث؟

ليس هناك نصّ يجيز تخفيف العقوبة في جرائم قتل الإناث، بما فيها ما يسمى جرائم "الشرف".	ألغي بعض الأحكام التي تسمح بتخفيف العقوبة في جرائم قتل الإناث، ولكن لا تزال هناك ثغرات.	هناك نصّ يجيز تخفيف العقوبة في جرائم قتل الإناث، بما فيها ما يسمى جرائم "الشرف".

هل تتاح أوامر حماية جنائية ومدنية لضحايا العنف تتأتى عن انتهاكها عواقب قانونية (يعتبر انتهاكها جريمة)؟

ترد في القانون بوضوح الأحكام القانونية لأوامر الحماية المدنية والجنائية التي تتأتى عن انتهاكها عواقب قانونية.	نوع واحد فقط من أوامر الحماية ممكن.	ليس هناك أحكام لإنفاذ أوامر الحماية، أو إذا كانت هناك أوامر حماية فهي تؤدي إلى احتجاز الضحايا/الناجيات.

هل هناك أحكام شاملة (عقابية وحمائية ووقائية) بشأن الاتجار بالبشر في أي قانون؟

هناك قوانين شاملة لمكافحة الاتجار بالبشر تنصّ على تدابير عقابية وحمائية ووقائية.	تُجرَّم بعض الأشكال المتمايزة للاتجار، مثل الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي، ولكن لا يلزم القانون باتخاذ تدابير حمائية ووقائية.	ينصّ القانون الجنائي على حد أدنى من جرائم الاتجار بالبشر أو لا ينصّ على أي جرائم في هذا الشأن.

هل يجرّم القانون تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث في حال ممارسته؟

يحظّر أو يجرّم تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث.	تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث فعلٌ تنظّمه اللوائح ولكنها لا تجرّمه. ويُمارس فعل تشويه/بتر الأعضاء التناسلية للإناث وهو غير محظور.	ليس هناك حالات موثقة. وليس هناك أي حظر قانوني.

هل يجرّم الاشتغال بالجنس والبغاء؟

لا يجرّم الأشخاص الذين يبيعون الجنس/ يشتغلون بالجنس.	يجرّم الاشتغال بالجنس، رهناً باستثناءات تجيزه في بعض المجالات الخاضعة للإشراف التنظيمي.	تجرّم قوانين مكافحة البغاء الأشخاص الذين يبيعون الجنس/يشتغلون بالجنس.

هل يجرّم القانون العلاقات الجنسية بالتراضي بين شخصين من جنس واحد؟

لا يجرّم القانون العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي بين البالغين. ولا تطبّق الشرطة القوانين الجنائية (مثل الفجور، والفحش، والسلوك غير الأخلاقي) فيما يتعلق بهذه العلاقات أو بالتعبير عن الميل الجنسي.

هناك تفسيرات قضائية متضاربة للقانون الجنائي فيما يتعلق بالعلاقات الجنسية المثلية. وتطبّق الشرطة القوانين الجنائية (مثل الفجور، والفحش، والسلوك غير الأخلاقي) فيما يتعلق بهذه العلاقات أو بالتعبير عن الميل الجنسي.

يجرّم القانون العلاقات الجنسية المثلية.

لم يتناول التقييم القطري هذا الموضوع.

لا يتطرق القانون إلى هذه المسألة.

هل هناك نصّ في القانون يجرّم العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات؟

هناك أحكام في القانون تجرّم العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات.

ليس هناك في القانون أي أحكام تتناول على وجه التحديد العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات، لكن هناك أحكام يمكن تطبيقها على كلّ من الرجال والنساء و/أو على العنف على شبكة الإنترنت وخارجها.

ليس هناك أي أحكام في القانون تجرّم العنف في الفضاء الإلكتروني ضد النساء والفتيات.

الإنفاذ والرصد

هل رصدت الهيئات الحكومية تعهدات في الميزانية لتنفيذ التشريعات المناهضة للعنف ضد النساء والفتيات عبر إلزام الحكومة بتوفير ميزانية أو تخصيص الأموال بغية تنفيذ البرامج أو الأنشطة ذات الصلة؟

تقدم الهيئات الحكومية تعهدات ملزمة في الميزانية لتنفيذ التشريعات المناهضة للعنف ضد النساء والفتيات عبر إتاحة التمويل للبرامج والأنشطة ذات الصلة.

هناك تعهدات في الميزانية، لكنها غير ملزمة ولا تفرض أي التزام على الحكومة.

ليس هناك تعهدات في الميزانية لإنفاذ التشريعات ذات الصلة بمناهضة العنف ضد النساء والفتيات.

هل وضِعت خطة عمل أو سياسة وطنية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات تشرف عليها آلية وطنية مكلّفة رصد التنفيذ واستعراضه؟

وضِعت خطة عمل/سياسة وطنية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات تشرف عليها آلية وطنية مكلّفة رصد التنفيذ واستعراضه.

وضِعت خطة عمل/سياسة وطنية من أجل التصدي للعنف ضد النساء والفتيات، لكن ليس هناك آلية للرصد والتنفيذ.

ليس هناك خطة عمل أو سياسة وطنية.

المجال 3: العمل والمنافع الاقتصادية

التعزيز

هل يفرض القانون عدم التمييز ضد المرأة في العمل؟

هناك أحكام محدّدة في قانون العمل تحظّر صراحةً التمييز ضد المرأة/تنصّ على عدم التمييز ضدها.

لا يتضمن قانون العمل حكماً محدّداً يحظّر التمييز ضد المرأة، غير أن أحكاماً عامة أخرى قد تجرّمه.

لا يحظّر التمييز ضد المرأة في العمل.

هل يفرض القانون المساواة في الأجر عن العمل نفسه الذي يؤديه الرجل؟

يمنح قانون العمل المرأة الحق في أجر متساوٍ عن العمل نفسه الذي يؤديه الرجل.

لا يمنح قانون العمل المرأة الحق في أجر متساوٍ عن العمل نفسه الذي يؤديه الرجل.

هل يفرض القانون الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية؟

يمنح قانون العمل المرأة الحق في الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية أسوةً بالرجل.

يمنح القانون المرأة والرجل الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية، غير أن الغموض يلف عناصر الأجر الأخرى، بما في ذلك البدلات على سبيل المثال لا الحصر.

لا يمنح قانون العمل المرأة الحق في الأجر المتساوي في العمل ذي القيمة المتساوية خلافاً للرجل.

هل يجيز القانون للمرأة أداء الوظائف نفسها التي يؤديها الرجل؟

هناك قانون يؤكد حق المرأة في أداء الوظائف نفسها التي يؤديها الرجل.

ليس هناك قيود قانونية على المرأة بشأن العمل الشاق أو في مهن محدّدة.

هناك قيود قانونية على المرأة بشأن العمل الشاق أو في مهن محدّدة.

هل يجيز القانون للمرأة العمل خلال ساعات الليل أسوةً بالرجل؟

هناك قانون يؤكد حق المرأة في العمل خلال ساعات الليل أسوةً بالرجل.

ليس هناك قيود قانونية على المرأة بشأن العمل خلال ساعات الليل.

هناك قيود قانونية على المرأة بشأن العمل خلال ساعات الليل.

هل يحظّر القانون الفصل في أثناء فترة الحمل وإجازة الأمومة؟

يحظّر قانون العمل على أصحاب العمل فصل النساء بسبب الحمل وإجازة الوضع.

بالرغم من أن قانون العمل لا يتضمن حظراً محدّداً بشأن فصل النساء بسبب الحمل، فإن هذا السلوك قد يكون غير قانوني بموجب أحكام أخرى، مثل التمييز غير القانوني.

لا يحظّر القانون فصل النساء بسبب الحمل وإجازة الوضع.

هل ينصّ القانون على إجازة وضع ترقى إلى المعيار الذي حدّدته منظمة العمل الدولية بأربعة عشر أسبوعاً؟

للمرأة الحق القانوني في إجازة وضع مدفوعة الأجر وفقاً للمعيار الذي حدّدته منظمة العمل الدولية بأربعة عشر أسبوعاً أو لفترة أطول.

للمرأة الحق القانوني في إجازة وضع مدفوعة الأجر لفترة أقل من المعيار الذي حدّدته منظمة العمل الدولية بأربعة عشر أسبوعاً.

ليس للمرأة الحق القانوني في إجازة وضع مدفوعة الأجر.

هل ينصّ القانون على إجازة أبوة مدفوعة الأجر؟

ينصّ القانون على إجازة أبوة مدفوعة الأجر.

ينصّ القانون على إجازة أبوة رمزية مدفوعة الأجر.

ليس للآباء الحق القانوني في إجازة أبوة مدفوعة الأجر.

هل يمكن للمرأة أن تبرم عقداً أسوةً بالرجل؟

ينصّ القانون على حقوق متساوية في التعاقد.

ليس هناك قيود قانونية تُفرض على حق المرأة في إبرام العقود، غير أن هناك بعض الأحكام العامة الأخرى المتعلقة بحقوق المرأة التي تتعارض مع حقها في التعاقد.

يفرض القانون شروطاً على حق المرأة في التعاقد.

هل يجيز القانون للمرأة تسجيل الأعمال التجارية أسوةً بالرجل؟

ليس هناك قيود قانونية على تسجيل المرأة الأعمال التجارية، ويعاد تأكيد حقها في ذلك ضمن أطر سياساتية أو استراتيجية أخرى.

ليس هناك قيود قانونية على تسجيل المرأة الأعمال التجارية.

هناك قيود قانونية على تسجيل المرأة الأعمال التجارية.

هل تتناول التشريعات التحرش الجنسي في مكان العمل؟

هناك أحكام محدّدة في قانون العمل تحظّر صراحةً التحرش الجنسي في مكان العمل.

لا يتضمّن قانون العمل حكماً محدّداً يحظّر التحرش الجنسي في مكان العمل، غير أن أحكاماً عامة أخرى قد تجرّم هذا الفعل.

لا تتناول أي تدابير تشريعية التحرش الجنسي في مكان العمل.

هل هناك أحكام تجيز الدعاوى/سبل الانتصاف المدنية فيما يتعلق بالتحرش الجنسي في مكان العمل؟

هناك أحكام بشأن الدعاوى/سبل الانتصاف المدنية في حالات التحرش الجنسي في مكان العمل، فضلاً عن أحكام لمعاقبة فصل صاحب العمل العاملَ بدافع الانتقام.

هناك أحكام بشأن الدعاوى/سبل الانتصاف المدنية في حالات التحرش الجنسي في مكان العمل، لكن ليس هناك أحكام لمعاقبة فصل صاحب العمل العاملَ بدافع الانتقام.

ليس هناك أحكام بشأن الدعاوى/سبل الانتصاف المدنية في حالات التحرش الجنسي في مكان العمل ولا لمعاقبة فصل صاحب العمل العاملَ بدافع الانتقام.

هل تميّز القوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية (قوانين العمل، وقوانين التقاعد المدني، وغيرها من القوانين) بين الرجل والمرأة من حيث سن التقاعد؟

ينصّ التشريع الوطني على سن التقاعد ذاتها للعمال والعاملات.

ينصّ التشريع الوطني على سن التقاعد ذاتها للعمال والعاملات، ويمنح النساء حصراً خيار التقاعد المبكر.

ينصّ التشريع الوطني على سن تقاعد دنيا للعاملات.

هل تضمن القوانين الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية حقوقاً متساوية للرجال والنساء في منح أزواجهم معاشاتهم التقاعدية؟

تنصّ التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية على المساواة بين الجنسين في حق منح الأزواج المعاشات التقاعدية.

تنصّ التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية على حق المرأة في منح زوجها معاشها التقاعدي لكن في ظروف معينة (مثلاً كون الزوج ذا إعاقة).

تجيز التشريعات الوطنية المتعلقة بالعمل والخدمة المدنية للرجل حصراً منح زوجته معاشه التقاعدي.

هل يؤمّن قانون العمل الحماية للعمال المنزليين؟

يشمل قانون العمل العمال المنزليين في مندرجاته ويكفل لهم قدراً كبيراً من الحماية القانونية من الاستغلال والاعتداء.

للعمال المنزليين بعض الحقوق القانونية في الحماية من الاستغلال والاعتداء، ولكنهم لا يتمتعون بالحماية العمالية ذاتها التي يتمتع بها العمال الآخرون في الاستخدام النظامي أو بحماية مماثلة.

لا يتمتع العمال المنزليون بأي حقوق قانونية في الحماية من الاستغلال والاعتداء.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في حيازة الممتلكات واستعمالها والتصرف فيها؟

هناك نظام تشريعي للملكية يؤكد المساواة بين الرجل والمرأة في حق حيازة الممتلكات واستعمالها والتصرف فيها.

هناك نظام تشريعي للملكية يمنح المرأة بعض الحقوق، بيد أن أوجه عدم مساواة كبيرة لا تزال قائمة.

ليس للمرأة أي حقوق أو حقوق دنيا في التملك.

الإنفاذ والرصد

هل هناك هيئة رسمية يمكنها تلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل؟

هناك هيئة رسمية متخصّصة، مثل أمين المظالم، لتلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل.	هناك هيئة رسمية عامة، مثل أمين المظالم، لتلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل.	ليس هناك هيئة رسمية يمكنها تلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز ضد المرأة في العمل.

هل تتيح الدولة دور رعاية الأطفال أو تدعمها؟

تؤمن الدولة رعاية الأطفال في القطاع العام، وهناك أحكام تفرض توفير رعاية الأطفال المدعومة في القطاع الخاص.	هناك أحكام تفرض توفير رعاية الأطفال، غير أنها ليست خدمة شاملة ومتسقة في القطاعين العام والخاص.	ليس هناك رعاية أطفال تتيحها أو تدعمها الدولة في القطاعين العام والخاص.

المجال 4: الزواج والأسرة

التعزيز

هل سن الثامنة عشرة هي الحد الأدنى للزواج، بدون استثناءات قانونية، بالنسبة إلى النساء والرجال؟

الحد الأدنى لسن الزواج هو 18 سنة للنساء والرجال، بدون استثناءات قانونية.	السن القانونية الدنيا لزواج الفتيات هي 18 سنة. ويُسمح بالزواج في سن أصغر رهناً بالسلطة التقديرية القانونية.	السن القانونية لزواج الفتيات هي دون الثامنة عشرة أو لا يوجد حد أدنى لسن الزواج. ولا يحظر الزواج المبكر.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الزواج (أي الموافقة) والشروع في الطلاق؟

تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في الزواج والشروع في الطلاق.	تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في بعض جوانب الزواج والطلاق، بيد أن أوجه عدم مساواة قانونية كبيرة لا تزال قائمة.	لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في بعض جوانب الزواج والطلاق أو معظمها.

هل يحظّر القانون تعدّد الزوجات؟

يحظّر القانون تعدّد الزوجات.	يُسمح بتعدّد الزوجات وفقاً لشروط صارمة ويستلزم موافقة المحكمة.	يُسمح بتعدّد الزوجات من دون شروط صارمة.

هل يمنح القانون النساء والرجال حقوقاً متساوية في حضانة أطفالهم؟

للنساء والرجال حقوق متساوية في حضانة الأطفال، بما في ذلك بعد الطلاق. ومراعاة مصلحة الطفل الفضلى هي شرط قانوني.	للمرأة الحق في حضانة الأطفال حتى سن معينة، ولكن يقيَّد هذا الحق في بعض الحالات، مثل فقدانها الحضانة إذا تزوجت مجدداً.	ليس للمرأة أي حقوق أو حقوق دنيا في حضانة الأطفال، ومراعاة مصلحة الطفل الفضلى ليست شرطاً قانونياً.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الولاية القانونية على الأطفال في أثناء الزواج وبعده؟

للمرأة والرجل حقوق متساوية في الولاية على الأطفال، بما في ذلك بعد الطلاق.	تتمتع المرأة بالحد الأدنى من حقوق الولاية على الأطفال.	لا تتمتع المرأة بأي حق في الولاية على الأطفال.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الاعتراف بهما بوصفهما ربة/رب الأسرة؟

للمرأة والرجل حقوق متساوية في الاعتراف بهما بوصفهما ربة/رب الأسرة.

هناك أحكام قانونية عامة تضمن المساواة في الاعتراف بهما بوصفهما ربة/رب الأسرة، ما عدا في ظروف معينة.

ليس للمرأة والرجل حقوق متساوية في الاعتراف بهما بوصفهما ربة/رب الأسرة.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في اختيار مكان الإقامة؟

للمرأة والرجل حقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك اختيار مكان الإقامة والسكن.

هناك أحكام قانونية عامة تضمن المساواة في الأهلية القانونية بين المرأة والرجل، بما في ذلك اختيار مكان الإقامة والسكن، ولكن في ظروف معينة فحسب.

ليس للمرأة والرجل حقوق متساوية في الأهلية القانونية، بما في ذلك اختيار مكان الإقامة والسكن.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في اختيار المهنة؟

تتمتع المرأة والرجل بحقوق متساوية في اختيار المهنة، بدون أي قيود على أنواع العمل الذي يمكن للمرأة أن تمارسه.

للمرأة بعض الحقوق في اختيار المهنة، ولكن في ظروف معينة فحسب.

لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في اختيار المهنة.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الحصول على بطاقة هوية؟

تمنح التشريعات ذات الصلة المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في الحصول على بطاقة هوية.

لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في الحصول على بطاقة هوية.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في طلب الحصول على جواز سفر؟

تمنح التشريعات ذات الصلة المرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل في طلب الحصول على جواز السفر.

لا تتمتع المرأة بحقوق مساوية لحقوق الرجل في طلب الحصول على جواز سفر.

هل للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في منح جنسيتها لأولادها؟

تتمتع المرأة بالحقوق نفسها أسوةً بالرجل في منح جنسيتها لأولادها.

تتمتع المرأة بالحقوق نفسها أسوةً بالرجل في منح جنسيتها لأولادها بموجب الأحكام الدستورية، وهناك تشريع ذو صلة قيد النظر؛ ويحصل الأطفال على بعض حقوق الإقامة من أمهاتهم.

لا تتمتع المرأة بالحقوق نفسها خلافاً للرجل في منح جنسيتها لأولادها.

هل للمرأة حقوق مساوية لحقوق الرجل في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي؟

تتمتع المرأة بالحقوق نفسها أسوةً بالرجل في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي.

لا تتمتع المرأة بالحقوق نفسها خلافاً للرجل في منح جنسيتها لزوجها الأجنبي.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في حيازة الملكية الزوجية واستعمالها والتصرف فيها، بما في ذلك بعد الطلاق؟

هناك نظام تشريعي للملكية الزوجية يؤكد المساواة بين الرجل والمرأة في حق حيازة الممتلكات واستعمالها والتصرف فيها، بما في ذلك بعد الطلاق.	هناك نظام تشريعي للملكية الزوجية يمنح المرأة بعض الحقوق، بيد أن أوجه عدم مساواة كبيرة لا تزال قائمة.	ليس للمرأة أي حقوق أو حقوق دنيا في الملكية الزوجية، بما في ذلك بعد الطلاق.

هل للمرأة والرجل حقوق متساوية في الميراث، حيثما ينصّ القانون على تلك الحقوق؟

ينصّ القانون صراحةً على حق المرأة في حصة متساوية في الميراث عندما لا يترك المتوفى وصية.	يرد ذكر الحقوق المتساوية في الميراث باعتبارها مبدأ في الدستور أو القانون الأساسي، ولكن القوانين العرفية هي التي تطبّق في الممارسة العملية عندما لا يترك المتوفى وصية.	لا توجد أي إشارة قانونية إلى حقوق متساوية في الميراث.
الحق في الميراث غير منصوص عليه في القانون.		

الإنفاذ والرصد

هل الزواج دون السن القانونية باطل أو قابل للإبطال؟

هناك قانون ينصّ على أن الزواج دون السن القانونية الدنيا باطل.	هناك قانون ينصّ على أن الزواج دون السن القانونية قابل للإبطال. غير أن معايير القدرة أو الصلاحية على إبطال الزواج غير محددة وتظل خاضعة لتقدير قضائي فضفاض.	الزواج دون السن القانونية ليس باطلاً أو قابلاً للإبطال.

هل هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية في مسائل قانون الأسرة تكفل المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة؟

هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية تضمن المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة.	هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية لكنها لا تضمن المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة أو ليس هناك محاكم خاصة ولكن الحقوق المتساوية للرجل والمرأة مضمونة.	ليس هناك محاكم مدنية متخصّصة أو إجراءات قضائية مدنية ولا ضمانة للمساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة.

المجال 5: الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية

التعزيز

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية الصحية للأمهات، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية الصحية للأمهات، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث.	هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء على الرعاية الصحية للأمهات، لكنها تفرض قيوداً تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب).	لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) مسألة الحصول على الرعاية الصحية للأمهات.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث.

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء على خدمات منع الحمل، لكنها تفرض قيوداً تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب).

لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) الحصول على خدمات منع الحمل أو يكفل قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) حصول الرجال حصراً على خدمات منع الحمل.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات المراهقات على خدمات منع الحمل الطارئة، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء والفتيات على خدمات منع الحمل الطارئة، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث.

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء على خدمات منع الحمل الطارئة، لكنها تفرض قيوداً تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب).

لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) الحصول على خدمات منع الحمل الطارئة.

هل الإجهاض المقصود قانونيٌ على الأقل عندما تكون حياة المرأة الحامل أو صحتها معرّضة للخطر وفي حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو وجود تشوهات جنينية، وهل ألغي تجريم الإجهاض في أي حالة بالنسبة إلى المرأة الحامل ومقدمي الرعاية الصحية الذين يجرونه (عندما تُعطى الموافقة التامة)؟

الإجهاض هو (أ) قانوني عند الطلب ولا يخضع إلا لحدود فترة الحمل أو (ب) مسموح به على الأقل استناداً إلى الأسباب القانونية التالية: إنقاذ حياة المرأة أو الحفاظ على صحتها، أو في حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو وجود تشوهات جنينية، ولا تفرض قيود تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو أي إذن من طرف ثالث في الحالتين (أ) و(ب). ثم إنه لا يمكن توجيه التهم الجنائية بإجراء إجهاض غير قانوني إلى النساء أو مقدمي الرعاية الصحية، في الحالات التي يعطي فيها الطرفان الموافقة التامة.

يسمح بالإجهاض على الأقل استناداً إلى الأسباب القانونية السابق ذكرها (إنقاذ حياة المرأة أو الحفاظ على صحتها، أو في حالات الاغتصاب أو سفاح المحارم أو وجود تشوهات جنينية)، لكن ينصّ القانون على توجيه التهم الجنائية بإجراء إجهاض غير قانوني إلى النساء أو مقدمي الرعاية الصحية، أو يُسمح بالإجهاض على الأقل استناداً إلى الأسباب القانونية السابق ذكرها ولكن يشترط الحصول على إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب، أو القاضي) في جميع الحالات أو بعضها.

الإجهاض غير قانوني استناداً إلى سبب أو أكثر من الأسباب المذكورة أعلاه.

بغض النظر عن الوضع القانوني للإجهاض، هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الرعاية ما بعد الإجهاض، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء والفتيات على الرعاية ما بعد الإجهاض، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث،

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول النساء والفتيات على الرعاية ما بعد الإجهاض، لكنها تفرض قيوداً تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث

لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) مسألة الحصول على الرعاية ما بعد الإجهاض.

حتى في الحالات التي يكون فيها الإجهاض غير قانوني.	(الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب) أو لا تتيح الحصول على هذه الرعاية إلا في الحالات التي يكون فيها الإجهاض قانونياً.	

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) أو سياسات وطنية تلزم بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تلزم بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية، وترد المواضيع التالية في المنهج الدراسي: (أ) العلاقات، (ب) القيم والحقوق والثقافة والحياة الجنسية، (ج) فهم نوع الجنس، (د) العنف وتوخي السلامة، (هـ) مهارات للرعاية بالصحة وضمان الرفاه، (و) جسم الإنسان ونموه، (ز) الحياة الجنسية والسلوك الجنسي (ح) الصحة الجنسية والإنجابية.	هناك قانون (قوانين) أو لوائح (قوانين) تلزم بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية، ولكن لا يغطي المنهج كافة المواضيع المذكورة.	لا يلزم أي (قوانين) أو لوائح (قوانين) بإدراج التثقيف الشامل في مجال الصحة الجنسية في المناهج الدراسية الوطنية.

هل هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الفحص والمشورة الطوعيين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث؟

هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) تكفل حصول جميع النساء والفتيات على الفحص والمشورة الطوعيين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، بصرف النظر عن الوضع العائلي وبدون إذن من طرف ثالث.	هناك قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) ذات صلة، لكن تُفرض قيود تتعلق بالسن الدنيا، أو الوضع العائلي، أو إذن من طرف ثالث (الزوج، أو الوالدان/الولي، أو طبيب).	لا يتناول أي قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) الحصول على الفحص والمشورة الطوعيين فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية، أو يكفل قانون (قوانين) أو لائحة (لوائح) حصول الرجال حصراً على هذه الخدمات.

الإنفاذ والرصد

هل هناك حالياً استراتيجية أو خطة عمل وطنية تتضمن تدابير تكفل وصول الجميع على قدم المساواة إلى كافة المعلومات والخدمات والسلع المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، وهل خُصّصت موارد الميزانية والموارد البشرية والإدارية لتنفيذها؟

هناك استراتيجية أو خطة عمل وطنية قائمة حالياً تتضمن تدابير تكفل وصول الجميع على قدم المساواة إلى كافة الخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، وقد خُصّص ما يكفي من موارد الميزانية والموارد البشرية والإدارية لتنفيذها.	هناك استراتيجية أو خطة عمل وطنية ذات صلة، لكنها لا تغطي سوى بعض جوانب الخدمات المتعلقة بالصحة الجنسية والإنجابية، ولم تُخصّص موارد في الميزانية (موارد مالية وبشرية وإدارية) لتنفيذها.	ليس هناك حالياً استراتيجية أو خطة عمل وطنية من هذا القبيل.

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA
ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان
UNFPA
صندوق الأمم المتحدة للسكان
هيئة الأمم المتحدة للمرأة
هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة
UNDP
للاطلاع على
المصفوفة الإقليمية
22-00869